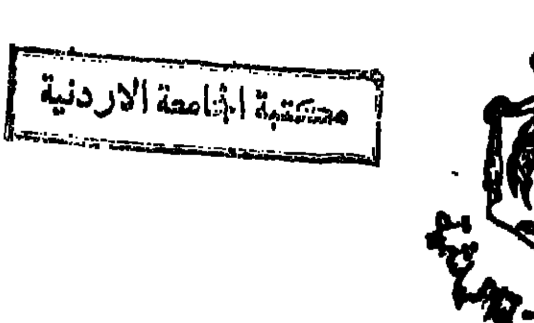




المملكة الأردنية الهاشمية

ملحق الجريدة الرسمية

المجلس الوطني الاستشاري

محضر الجلسة الحادية والثلاثون

المنعقدة يوم الاثنين ٨ ربيع الاول ١٣٩٩ هـ. الموافق ١٩٧٩/٢/٥ م

(العدد ٣١) (المجلد ١)

جدول الأعمال

صفحة

٣ — طلب مناقشة (السياسة الاعلامية والحكومية) وفقاً لاحكام المادة (٧٥) من النظام الداخلي موقع من اصحاب المعالي والسعادة السادة : — ١ — عبد الله الريماوي ٢ — عبد المجيد حجازي ٣ — مروان الحمود ٤ — احمد الشوبكي ٥ — محمد الفرحان العبيدات ٦ — الدكتور خليل السالم ٧ — راضي العبدالله ٨ — الدكتور عيسى القسوس ٩ — امين شقير ١٠ — بركات الزهير ١١ — سعيد الغزاوي ١٢ — سلطان العدوان ١٣ — الدكتور جمال الشاعر ١٤ — الدكتور كارلوس دعمس ١٥ — جودت المحيسن ١٦ — نايف السعد ١٧ — شفيق الزوايدة . ٤

٤ — الاقتراحات الواردة :—

أ — الاقتراح رقم (١٢) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركات الزهير بشأن تمديد شبكة هواتف بين قرى منطقة النقيره .	احيل الى الحكومة	١١
ب — الاقتراح رقم (١٣) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركات الزهير بشأن فتح مدرسة ثانوية في قرية النقيره .	احيل الى الحكومة	١١
جـ — الاقتراح رقم (١٤) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركات الزهير بشأن فتح مركز طبابة وامومة وطفولة في منطقة النقيرة .	احيل الى الحكومة	١٢
د — الاقتراح رقم (١٥) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد شمس الدين عثمان طاش بموضوع المقاهي ودور السينما والبارات .	احيل الى الحكومه	١٢
هـ — الاقتراح رقم (١٦) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة الدكتور زهير ملحس بشأن زيادة استيعاب جامعاتنا لأكبر عدد من الطلاب وانشاء هيئة توجيه للدراسات العليا والاختصاص .	(احيل الى اللجنة الاجتماعية والتربوية)	١٢
و — الاقتراح رقم (١٧) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد سالم بن نجاد بشأن اضافة بعض المواد الى (قانون سلطة اقليم العقبة) الذي تنوي الحكومة تقديمه .	احيل الى الحكومة	١٣
ز — الاقتراح رقم (١٨) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد عبدالله اخو ارشيده بموضوع شراء حفارات المياه الجوفية من الدول الصديقة واستقدام الخبراء .	احيل الى الحكومة	١٣

٥ — مقررات اللجنة الزراعية: ١٤

أ — مقررات اللجنة الزراعية رقم (٤) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٨ . ١٤

٦ — استكمال البحث بقرار اللجنة المشتركة من اللجنة القانونية والمالية . ١٩

أ — قرار رقم (١٠) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٨ بشأن مشروع قانون اعمار العاصمة لسنة ١٩٧٩ اعتباراً من المادة الخامسة .

٧ — تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة . ٥١

المجلس الوطني الاستشاري

محضر الجلسة

اجتمع المجلس علنا وبنصاب قانوني في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين الواقع في ١٩٧٩/٢/٥ برئاسة دولة السيد احمد اللوزي رئيس المجلس الوطني الاستشاري وبحضور امين عام المجلس السيد عدنان بعيون وتغيب من الاعضاء بأجازة معالي العضو عبد الله الريماوي وسعادة العضو سلطان العدوان وسعادة العضو نايف السعد .

وحضر من الحكومة

١ — دولة السيد مضر بدران رئيس الوزراء ووزير الدفاع والخارجية

٢ — معالي الدكتور عبد السلام المجالي وزير التربية والتعليم ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء

٣ — معالي السيد عدنان ابو عوده وزير الاعلام

٤ — معالي السيد غالب بركات وزير السياحة والاثار

٥ — معالي السيد احمد عبد الكريم الطراونه وزير العدل

٦ — معالي السيد حسن ابراهيم وزير الدولة للشؤون الخارجية

٧ — معالي السيد مروان القاسم وزير التموين

٨ — معالي السيد سليمان عرار وزير الداخلية

٩ — معالي السيد عبد الرؤوف الروابده وزير الصحة

١٠ — معالي السيد ابراهيم ايوب وزير الشؤون البلدية والقروية

١١ — سيادة الشريف فواز شرف وزير الثقافة والشباب

١٢ — معالي الدكتور نجم الدين الدجاني وزير الصناعة والتجارة

١٣ — معالي السيد محمد الدباس وزير المالية

١٤ — معالي المهندس سعيد بينو وزير الاشغال العامة

١٥ — معالي المهندس علي السحيمات وزير النقل

١٦ — معالي السيد حكمت الساكت وزير الزراعة

١٧ — معالي الدكتور سعيد التل وزير المواصلات

دولة رئيس المجلس

بسم الله الرحمن الرحيم
النصاب قانوني
اعلن افتتاح الجلسة
جدول الاعمال .

السيد الامين العام

١ — تلاوة محضر الجلسة السابقة

الجميع :

موافقون عليه ونعفي الامين العام من تلاوته

السيد الامين العام

٢ — تلاوة الاجازات والاعتذارات .

ا — طلب اجازة مقدم من سعادة العضو الدكتور جمال الشاعر

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

ارجو التفضل بالموافقة على اجازتي من ٢/١٤ — ١٩٧٩/٢/٢٨ لحضور اجتماعات اتحاد الطلبة العرب في لندن .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس

الدكتور جمال الشاعر

دولة رئيس المجلس

يوافق المجلس على اجازة العضو ؟

الجميع :

موافقون .

السيد الامين العام

ب — طلب اجازة مقدم من معالي العضو عبد الله الريماوي .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

تحية واحتراما وبعد ،،

ارجو التفضل بالموافقة على اجازتي مدة

هكذا في الأصل

اسبــوع اعتبارا مــن ١٩٧٩/٢/٤ لاضطراري للسفــــر الى دبــي .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس

عبد الله الريماوي

دولــة رئيس المجلس

يوافق المجلس على اجازة العضو ؟

الجميـــــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العــام

ج ــ طلب اجازة مقدم من سعادة العضو سلطـــان العـــــدوان .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

تحية واحتراما وبعد ،،

ارجو التفضل بالموافقة على منحي اجــازة وذلك يوم ١٩٧٩/٢/٥ لاسباب اضطرارية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس

سلطان العدوان

دولــة رئيس المجلس

يوافق المجلس على اجازة العضو ؟

الجميـــــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العــام

د ــ طلب اجازة مقدم من سعادة العضو نايــف السعـــــد .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

تحية واحتراما وبعد ،،

ارجو التفضل بالموافقة على منحي اجــازة اضطرارية لمدة شهــر اعتبارا من ١٩٧٩/٢/١ للسفر الى الولايات المتحدة الاميركية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس

نايف السعــد

دولــة رئيس المجلس

يوافق المجلس على اجازة العضو ؟

الجميـــــــع :

موافقــــــون .

دولــة رئيس المجلس

امامنا الان طلب من عدد من السادة اعضاء المجلس يطلبون فيه مناقشة السياسة الاعلامية بموجب المادة (٧٥) من النظام الداخلي .

اقرا الطلب يا عدنان بك .

السيد الامين العــــام

يقـــــرا الطلــــب .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري المحترم

الموضوع : طلب مناقشة موضوع عام وفقـــا لاحكام المادة (٧٥) من النظام الداخلي .

تحيـــــة واحترامـــا ،

ان موضوع السياسة الاعلامية للحكومـــة موضوع عام ذو اهمية خاصة وعلى الاخص في هذه المرحلة التي يلعب فيها الاعلام دورا كبيرا في صنع الحياة العقلية والنفسية للمواطن والمجتمع ومن ثم في صنع حركة الحياة والتاريخ في الوطن .

لذلك فان اعضاء المجلس الموقعين عــلى هذا الطلب يطالبون باجراء مناقشة للسياســة الاعلامية للحكومة وفقا لاحكام النظام الداخــلي وتاكيدا لحقهم وواجبهم المقرر في قانون تشكيــل المجلــس المعـــــدل .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

الموقعـــــــون

١ ــ عبد الله الريماوي
٢ ــ مــروان الحمـــود
٣ ــ احمــد الشوبكــي
٤ ــ محمــد الفرحـــان
٥ ــ عبد المجيد حجــازي
٦ ــ خليــل السالـــم
٧ ــ راضي العبد اللـــه
٨ ــ اميــن شقـــير
٩ ــ سعيــد الغــزواي
١٠ ــ د. جمال الشاعــر
١١ ــ د. كارلوس دعمس
١٢ ــ بركــات الزهــير
١٣ ــ عيسى القســوس
١٤ ــ جــودت المحيســن
١٥ ــ شفيــق زوايـــده
١٦ ــ سلطان العـــدوان
١٧ ــ نايــف السعـــد

دولــة رئيس المجلس

دولة الرئيس ، شو موقف وراي الحكومة في هذا الطلب حتى يسير المجلس الى اقرار مـا يراه في ضوء التوضيح من دولتكم .

دولــة رئيس الوزراء

شكرا دولة الرئيس ، في الواقع بالنسبة لطلب الاخوة الاعضاء لمناقشة السياسة الاعلامية للحكومة . احببت ان اذكر للاخوة اعضاء المجلس بانه من مطلع الشهر الخامس الى نهاية شهــر (١٢) والاخوة اعضاء المجلس مع الحكومـــة تقريبا في نقاش السياسة الداخلية والسياســة الخارجية ، على سبيل التذكير أول بيان عـــن السياسة الخارجية تلي في ١٩٧٨/٥/٨ في هذا المجلس واستمر فترة من الزمن وناقشوه الاخوة اعضاء المجلس . وكما هو مفهوم السياســة الاعلامية ما هي الا مرآة لسياسة الحكومـــة الداخلية والخارجية ، في ١٩٧٨/٧/٢٤ بــدء بناءا على اقتراح الاخوة الاعضاء في مناقشـــة السياسة الداخلية واستمرت المناقشة فتــرة طويلة من الزمن وقدمت الحكومة تقريــــر اذا بيذكروه الاعضاء مؤلف تقريبا من كتيب في هذا الموضوع وطرحت تلاوته للاخوان ، تــلاوة هذا التقرير ولكن الاخوة الاعضاء ذكروا بانه يكتفى بتوزيعه لانهم سيقراوه كاملا .

من ١٩٧٨/٧/٢٤ الــى ١٩٧٨/١٢/١٧ وردت الى الحكومة مذكــرات المجلس الوطني الاستشاري في التواصي التي اتفق عليهـــا في موضوع السياسة الداخلية كاملة وعقد جلسة في الاسبوع الماضي لمجلس الوزراء بشان دراســة تواصي المجلس . ووزعت هذه التواصي عــلى الوزارات وللان لم تصل كامل الردود . لم يكن هناك تقصير من قبل الوزراء لانه كذلك بحثــت في مجلس الوزراء في الاسبوع الماضي . وفي بداية شهر (١٢) قدمنا مشروع الموازنة وجرى نقاش واحاديث وكل الاخوان يذكرون الاحاديث التي جرت وفاتني ان اذكــر انه في ١٩٧٨/١٠/١٦ ايضا قدمت بيان اخر حول السياسة الخارجية بعــد كامب ديفيد . يعني ذلك بانه في خلال ستة اشهر جرت مناقشات في هذا المجلس خمس مـــرات اي بمعدل مرة كل شهر . اننا نعتقد بان طرح ايضا مناقشات اخرى في هذا الموضوع غـــير مجدية على الاطلاق . لم نسمع في برلمانات لهـا تقاليدها ولها ماضيها بان تناقش سياســـة الحكومة كما جاء على بال احد الاخـــوان أن يناقش سياسة الحكومة . وحتى في موضـــوع النظام الداخلي كما هو في هذا المجلس اورد بعض الاعضاء هذه الملاحظة اذا تقدم عشرة اعضـــاء هل يعني مناقشته سياسة الحكومة . وطبعـــا من انطلاق التعاون الكامل بين الحكومة والمجلس قلنا لا مانع من منطلق الشعور والمسؤوليـــة الكاملة حول مثل هذه المناقشة وصراحة لم اكن اتوقع انه في خلال فترات وجيزة جدا ان تطـــرح مناقشات بهذا الشكل . حسب اعتقادي بـــان المناقشات التي جرت كافية . ولو كنا في مجلس النواب حسب الدستور لا يجري كما يجري الان على الاطلاق . نريد من الاخوان في المجلس ان نكون اعراف وتقاليد لنتمكن من الســير سوية نحو المصلحة العامة ، هنالك المادة التي وردت في الاقتراح وهي المادة (٧٥) ولكن المادة (٧٦) تقول : ــ الا اذا راى اعتبار الموضوع غـــير صالح للمناقشة فيقرر استبعاده . والموضوع مطروح للاخوة اعضاء المجلس ليقرروا فيما اذا كانوا يرغبون في مثل هذه المناقشة في الوقــت الذي لم تكتمل بعد نتائج التوصيات التي اقرها المجلس او تبحث هذه المناقشة . وشكرا .

دولــة رئيس المجلس

في ضوء بيان دولة الرئيس وشرحـــه للاعضاء الان الطلب في موضوع هــذه المناقشة واقرارها او عدم اقرارها متروك للمجلس الكريم

الاستاذ وليد عصفــور

السيد وليد عصفــور

دولة الرئيس ، التعليق الذي اريــد أن اتلوه هو باسمي ويشاركني فيه الدكتـــور زهـــير ملحـــس .

السيد وليد عصفــور

دولــــــة الرئيــس

حضرات الزميلات والزملاء المحترمين

سنحت لنا الفرصة في جلسة سابقـــة لمجلسكم الموقر للاستماع الى الرد الرسمي على

السؤال الذي وجهه زميلنا المحترم السيد امـين شقير الى معالي وزير الاعلام وللتعقيب المسهب على ذلك الرد . ولا اخفي على مجلسكم الموقـر انني كنت ممن حسبوا ان الموضوع قد استوفى حقه من التوضيح : سؤالا وجوابا ، خاصـة وان المناقشة التي سبق واجريناها حـول السياسة الداخلية قد تناولت الموضوع بما فيه الكفايـة ، ولما فيه قناعتنا العامة حول شؤون الاعلام . كما وكانت مناقشة الموازنة لعام ١٩٧٩ قد اتاحت لنا الفرصة لمناقشة مختلف المواضيع ومنها شؤون الاعـلام ايضـا .

ولم اقصد بهذه المقدمة الا تذكيركم بما حصل وبالقناعات التي حصلت لدينا يومئذ .. وايضا للتساؤل عما اذا قد استجد جديد من الامور لكي نعيد المناقشة من جديد ، ذلك ان الفاصل الزمني ليس بذلك الفاصل الطويل حتى نعود الى ما انتهينا اليه من اراء وقناعات . ومن هنا فانني ممـن يرحبون باختلاف الاجتهادات اذا كان فيها مـا يؤدي الى مزيد من التحسين . او مزيد من التلاؤم مع سياسة هذا البلد ــ محليا وعربيا ودوليـا ، ومع ما يزيد من وعي المواطن بشؤون بلده على مختلف أصعدة العمل .

وليس في حسابي الدخول في المهام الاعلامية وهي التي اصبحت في هذه الايام من التخصصات ذات الصفة العلمية ، رغم افاقها الواسعـة واهدافها المتباينة .. وبالنسبة لنا في الاردن فان الاعلام خبر وصورة وراي .

ولا نختلف بتاتا ، بل لا يجوز لنا ان نختلف بان الخبر يجب ان يكون صادقا ومبنيـا علـى الحقائق .. واعتقد ان اعلامنا ــ المقـروء والمسموع والمنظور لا يستطيع اغفال هذه القاعدة او التجاوز عليها .. ولدي القناعة بان ما نقراه ونسمعه من الاخبار لا ينحرف عن هذا السبيل . والا فقد ــ كما نقول ــ مصداقيته وفقد سمعته .

والاعـلام الرسمي في الاردن ممثلا في دار الاذاعة ودار التلفزيون وكذلك الاعـلام الاهلي ممثلا في الصحافة لم نسمع انه اشتط في نقـل الاخبار او الانتقاص من حقائقها ...

واما الراي في الاعـلام فهو اجتهاد محض لا بد ايضا من بنائه على الحقائق .. وان يكون منسجما مع سياستنا العامة .. ان منبر الاعلام في الاردن منبر اردني ــ عربي وليس بوسعـه ان يكون غير ذلك . وجدير بالمسؤولين عن الاعلام ان يتنبهوا لهذا الامر عند ابراز اي راي او تعليـق يختص بالاحداث التي تتوالى على منطقتنا او ذات الصلة بقضيتنا .. خاصة وان بقربنا عدوا همه الدس على بلدنا وعلى امتنا العربية كلها .

هذا في القضايا السياسية او ذات الصلـة بالسياسة وبقضيتنا الاساسية ونجد في هـذا المجال بالذات ان على اعلامنا ان يستمـر في حرصه على التوازن فيما يعرض بحيث لا يعطي في مجاله لاي جهة كانت اكثر مما يحتمله الوضـع او تحتمله صداقتنا لذلك الجانب او الجهة .

وفي يقيني ان اعلامنا الرسمي والاهلي ، جد حريص على هذه الناحية الاساسية .

اما الاعـلام في شؤوننا الداخلية ، وبرامج التسلية ، والتثقيف فذلك امر منوط بايجاد الكفاءات التي تستطيع استقطاب القارىء او المستمـع او المشاهد . ولا اشك مطلقا بان المسؤولين مـن الاعـلام لا يتهاونون في البحث عن الكفاءات او تنويع برامج الارسال ، ولا ينسون ان المواطـن الاردني مواطن واع لماح ، يعرف ماذا نبتغـي للقراءة او الاستماع او المشاهدة .

واذا كان من كلمة في الختام فانني ارجو ان تهتم الدولة بزيادة تشجيعها للتاليف الهـادف والمؤلفات المفيدة .. وان تزيد من جوائزهـا التقديرية للكتاب والمؤلفين ليس في مجال القصة والشعر فحسب وايضا في المجالات القوميـة الاخرى ذات الاهمية القصوى في التوجيه العام والثقافة العامة .. وكما وارجو زيادة التشجيع للمكتبات ، وخاصة مكتبات الاطفال ، والمكتبات المحمولة المتجولة .. وعندئذ سيستوفي الاعـلام واجبا اخر من واجباته الهامة .

دولـة الرئيس ،

من حيث المبدا لم يكن لدي اعتراض بـان يناقش مجلسنا فيما اذا كان يريد اعادة مناقشة سياسة وزارة الاعلام ام لا ، علما انني اعتقد باننا ناقشنا وتحدثنا في هذا الموضوع ما فيـه الكفاية ولا ارى ضرورة لاعادة ذلك .

دولة رئيس المجلس

وصفي بك ،

السيد وصفي ميرزا

يظهر باننا دخلنا في المناقشة قبل التصويت على الاقتراح ، والاولى ان يطرح الاقتـراح للتصويت فاذا اقر نبدأ المناقشة . واذا لم يقـر انتهـى .

دولة رئيس المجلس

ابو هشام

السيد احمد الطراونه

نقطة نظام . ونقطة النظام الان هو معروض لدينا موضوع . البحث هل يقبل المجلس هـذا الموضوع أم لا . فاذا قبله المجلس ندخل في الاساس ولكن لا يجوز ان ندخل في الاساس قبل أن نقـر فيما اذا كان المجلس يقبل الموضوع أم يستبعده .

دولة رئيس المجلس

من يثني على الاقتراح ؟

علـي بك .

السيد علي البشير

انا مع وصفي بك في الموضوع ، لا بد من ابداء الاسباب التي تؤدي الى استبعاد المناقشة قبل الدخول فيها . الموضوع المطروح ان نناقش او لا نناقش . كوننا ندخل في موضوع المناقشة شيء . واستبعاده شيء اخر . انا اريد ان تذكر الاسباب التي تؤدي الى استبعاد المناقشة . اما ان نستبعد المناقشة دون ذكر الاسباب ، هـذا لا يجـوز .

دولة رئيس المجلس

شكرا علي بك ،

احمد بك .

السيد احمد الطراونه

انا لست مختلف مع الاخ علي ابدا . وذكر الاسباب لاستبعاد الموضوع او قبوله وارد . لكن ان لا ندخل في السياسة الاعلاميـة كسياسة . وهذا متفقين عليه .

دولة رئيس المجلس

اذن اود ان الفت نظر الاخوة الذين سأسمح لهم بالكلام وهم قلة ولا نستطيع ان يتكلم كـل المجلس لانه اثنين او ثلاثة يكفي لابراز ناحيـة عدم القبول وواحد او اثنـين يطلبون المناقشة وعندها نطرح الموضوع الى التصويت .

وصفي بك .

السيد وصفي ميرزا

يا سيدي المادة (٧٦) تقول : ــ يقـدم طلب المناقشة من الاعضاء كتابة الى الرئيس الذي يعرضه على المجلس في اول جلسة لتحديد موعد هذه المناقشة ويحدد المجلس ميعادا لذلك بحيث لا يتجاوز عشرة أيام الا اذا راى اعتبار الموضوع غـير صالح للمناقشة فيقـرر استبعاده . اذن المناقشة لا تتم الا بعد التصويت على الاقتراح .

دولة رئيس المجلس

يا معالي وصفي بك ، في ضوء ما قدمـه دولة الرئيس من بيان هو موقف يمثل راي الحكومة بان لا ندخل في المناقشة ، هناك فريق مـن الاعضاء يرى ضرورة للمناقشة وبعضهم لا يـرى ضرورة ، فلا بد من الاستماع لشيء ينصب على هذه النقطـة .

وصفي بك ،

السيد وصفي ميرزا

اذا اردنا الدخول في الاسباب فهذا يعني اننا اعدنا المناقشة ..

دولة رئيس المجلس

نحن نريد ان نقرر قبول المناقشة او عدمه والفت نظر الاخوة الذين اعطيهم الكلام ولـم يتجاوزوا ثلاثة من الفريق الذي يستبعد المناقشة وثلاثة من الفريق الذي يطلـب المناقشة حتى في ضوء ذلك نصل الى تصويت .

الدكتور خليل السالم .

الدكتور خليل السالم

دولة الرئيس . انني اتكلم باسمي وباسـم الاخ راضي العبد الله وباسم الاخ عبد المجيـد حجازي ونحن من الموقعين على طلب المناقشة ، وفي ضوء البيان الذي ادلى به دولة الرئيس وفي انتظار اجابة الحكومة على توصيات المجلس التي

هكذا من الأصل

شملت فيما شملت بعض الامور المتعلقة بالسياسة الاعلامية فاننا نرجو من المجلس الكريم ان يؤجل او يلغي هذا الطلب في هذه المرحلة والى ان تحين الفرصة المناسبة لاجراء هذه المناقشة . فنحن بالنيابة من الاعضاء الثلاثة نرجو تاجيل المناقشة او الغاء هذا الطلب وشكرا .

دولة رئيس المجلس

الاستاذ امين شقير

السيد امين شقير

دولة الرئيس ، الطلب الذي تقدم الى مجلسكم الكريم جاء وفقا لاحكام النظام الداخلي وحسب الاصول والاصل حسبما نصت عليه المادة (٧٦) ان الطلب يقبل للمناقشة وتحديد الموعد خلال عشرة ايام الا اذا راى المجلس بان الموضوع غير صالح للمناقشة وارغب هنا في ان اشير الى ما تفضل به دولة رئيس مجلس الوزراء في هذه الجلسة . ما اشار اليه من مناسبات المناقشة للسياسات العامة سواء كانت السياسة الخارجية او السياسة الداخلية . ونؤكد من جديد على ما عبر منه المجلس في تلك المناسبات من تقدير كبير لمعنى الانفتاح الذي عبرت منه الحكومة في تلك المناسبات ، ونؤكد مرة اخرى على ان المناقشات كانت دوما تخرج بكسب للبلد بكسب للوطن حرصنا عليه منذ البداية وسنظل نحرص عليه ، وما اظن دولة الرئيس يضيق صدرا بمناقشة جديدة او بمناقشات قادمة طالما انها كلها تصب في خط اساسي واحد هو خدمة هذا الوطن ورفع شان مواطنيه وانسانه ، ارجو من المجلس الكريم ان يجد في هذا الطلب ما يؤهله لان يقبل وان تحدد موعد لجلسة قادمة .

دولة رئيس المجلس

سليمان باشا ارتيمه

السيد سليمان ارتيمه

دولة الرئيس الاخوات والاخوة الاعضاء ،

ان السياسة الاعلامية قد نوقشت باستفاضة من اكثر من عضو وتلقى كافة الاخوة الاعضاء اجوبة عن استفساراتهم من قبل دولة رئيس الحكومة واعتقد جازما بانهم تلقوا الاجوبة الشافية لكافة استفساراتهم حول السياسة الاعلامية كما تلقوا الاستفسارات حول العديد من القضايا المحلية الاخرى وذلك اثناء مناقشة السياسة الداخلية للاردن قبل فترة ليست بالطويلة .

السؤال المطروح الان . . ما الداعي للعودة لهذا الموضوع بالذات وفي هذه الفترة سؤال اعتقد انه يستحق الاجابة ، اشعر ان من واجبي كمواطن في هذا البلد ان اورد بعض الامور حول المسائل الاعلامية الرسمية ، وشعوري نحو هذه الامور ينبع من اعتقادي بان الوسائل الاعلامية هي وسائل واضحة وليست غامضة اي بمعنى ان السياسة الاعلامية يستطيع ان يستشفها اي مواطن ويفهم معناها وابعادها من خلال سماعه ومشاهدته للبرامج او النشرات الاخبارية التي تبث عبر اجهزة التلفزيون والاذاعة وانا ارى ومن خلال متابعتي لبعض برامج الاذاعة والتلفزيون الاردني ومن خلال الانباء التي تبثها وكالة الانباء الاردنية واشاهدها عبر الصحف الاردنية . .

ارى الامور التالية :

١ — السياسة الاعلامية الاردنية سياسة واضحة منفتحة وتنطق بلسان السياسة الاردنية بمجلها وهي تنسجم معها ولا تتناقض معها ، اي بمعنى ان السياسة الاردنية الرسمية هي سياسة

حضيت باحترام العدو قبل الصديق نتيجة لوضوح الرؤيا والمسلك والمنهج الذي تتبعه وكانت السياسة الاعلامية وهذا ما نريده منها على توافق تام وهي محصلة حقيقية للنظرة السياسية .

٢ — السياسة الاعلامية الاردنية اثبتت وعبر احداث كثيرة شهدها الاردن وشهدتها المنطقة العربية والعالم بانها سياسة موضوعية اي بمعنى ان النهج الاخباري والذي اعتبره اهم بنود السياسة الاعلامية كان على مستوى الموضوعية صحة في التحري عن الاخبار والتحقق من مصادرها وبالتالي بث الخبر بصور تبعد التشويش واللبس عن اذهان المواطنين كذلك فان وسائل اعلامنا تبعد دائما عن اسلوب المهاترات والمزايدات بعكس الكثير من الوسائل الاعلامية الاخرى وهو ما نشاهده ونسمعه في هذه الفترة .

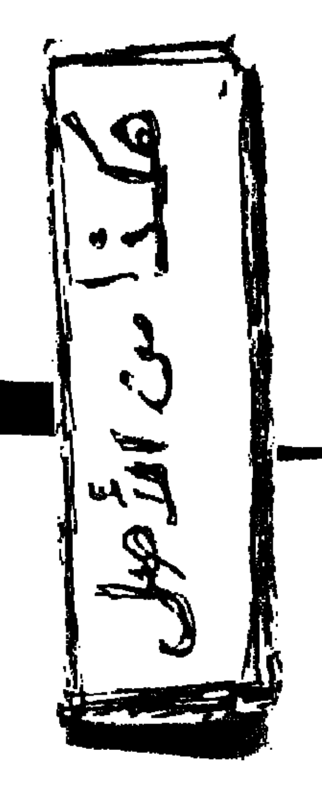
٣ — المواطن الاردني الى أن يصل الى سماع الاخبار من الاذاعة او من التلفزيون يكون قد سمع العديد من المحطات العربية منها والاجنبية واذاعات العدو وبالتالي فهو يقارن ويميز . من هذا المنطلق ومن خلال تتبعي لهذا الامر — اشعر بان السياسة الاخبارية الاردنية منحت المواطن الاردني ما يريد من الصدق في ايراد الاخبار والشواهد كثيرة .

٤ — السياسة الاعلامية لها مواقف مشهورة من حيث كونها عبرت عن المواقف الاردنية تعبيرا صادقا اي انها ومن خلال عملياتها الكثيرة المتلاحقة استطاعت ان تأخذ على عاتقها تبيان حقيقة الموقف الاردني ازاء كافة القضايا ، لعل المبادرة الاخيرة التي قام بها الرئيس المصري انور السادات هي اكبر اختبار للاعلام الاردني بحيث شعرنا كمواطنين من خلال التعليقات ومن خلال البرامج السياسية او من خلال النشرات الاخبارية التي تبثها اجهزة الاعلام الاردنية الرسمية الدليل الاكيد رغم ما تتميز به الطبعة الاخبارية من سرعة في البث وحسم في المواقف الا انها عبرت تعبيرا دقيقا وصادقا عن سياستنا واذا كان هناك بعض الهفوات الصغيرة فهي ناجمة عن طبيعة العملية الاخبارية التي تقتضي السرعة في بث النشرات الاخبارية .

٥ — من منا ينكر الدور الرائد العظيم الذي قامت به اجهزتنا الاعلامية وخاصة ابان حرب تشرين الماضية ، لقد كنا نشاهد وبالفخر والاعتزاز الدور الفعال الذي قام به التلفزيون الاردني ومن خلال نشراته الاخبارية وخاصة منها العبرية في كشف التضليل الذي يتعرض له الاسرائيليون من قبل اجهزتهم الاعلامية من ناحية عدم ذكر الحقائق وايراد المعلومات الزائفة فكان الدور الفعال لنشرات الاخبار التلفزيونية الاردنية ان زعزعت ثقة الاسرائيليون بوسائل علامهم وكان بالتالي نجاحا اعلاميا حققته اجهزتنا الاعلامية الاردنية من بين كافة اجهزة الاعلام العربية .

٦ — احب ان اورد فقرة اذكر اني قراتها في مجلة الوطن العربي العام الماضي واذكر ان هذا الموضوع كان تحت عنوان حرب غير متكافئة ، يتحدث فيه كاتب المقال عن ضعف اجهزة الاعلام العربية والدعاية العربية الموجهة الى المستوطنين اليهود في فلسطين ، يذكر كاتب المقال بان اجهزة الاعلام العربية حققت الفشل في هذا الموضوع الا ان كاتب المقال يذكر بان محطة البث الوحيدة التي استطاعت ان تنجح في منطقتنا العربية هي التلفزيون الاردني ويقول كاتب المقال ان ذلك تم نتيجة المواقف المدروسة جيدا ومن خلال انتقاء نوعية الاخبار التي يمكن ان تلفت نظر المستوطن الاسرائيلي . واذكر بان كاتب المقال قال ايضا ان التلفزيون الاردني من خلال نشرة الاخبار العبرية استطاع ان يستحوذ على اهتمام عدد كبير جدا من اليهود الذين ينتظرون يوميا نشرات التلفزيون الاردني وتعليقاته المذاعة بالعبرية ويوعز كاتب المقال النجاح في ذلك الى انتقاء العناصر الشابة الاردنية وهم متخصصون بدراسة نفسية اليهودي وبدات تتعامل معه بعد ان كسبت بعض ثقته عبر الاعتدال والتوجيه السليم . هذا المقال اذكر اني قراته في مجلة الوطن العربي في شهر آب من العام الماضي .

٧ — اجهزة الاعلام الاردنية لم تتخلف ابدا عن تلبية احتياجات المواطن نجد في اذاعة برنامج عريق وهو البث المباشر هذا البرنامج يبث يوميا شكوى واقتراحات المواطنين لحل مشاكلهم وبالتالي اعتبره كما اعتبر البرنامج التلفزيوني ريبورتاج الاسبوع لانه من البرامج التي لم يصل اليها اي جهاز رسمي اعلامي في اي دولة عربية شقيقة ، وبالمناسبة فاني اطالب معالي وزير الاعلام بضرورة اعادة بث برنامج ريبورتاج



الاسبوع والذي اعتقد جازما بانه كشف العديد من عيون ومشاكل المجتمع وكشف كذلك تلاعب بعض الناس من حيث استغلال المواطن والتلاعب بمقدراته .

سليمان ارتيمه

دولة رئيس المجلس

الكلمة الاخيرة الان للذين يطالبون بعدم المناقشة ،

الاستاذ محمد خليل الخطاب

السيد محمد خليل خطاب

يلقي كلمته ،

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة الرئيس ،

مع ايماني العميق بحرية الراي والتي اكد عليها قانون هذا المجلس الموقر والتي تمثلت حقيقة واقعية في هذا المجلس خلال الشهور التي مرت فانني ارى ان لا داعي الان لاثارة نقاش بالنسبة للسياسة الاعلامية للدولة مع احترامي وتقديري لاخواني الذين تقدموا بهذا الطلب لانه قبل مدة ليست بالطويلة عرضت الحكومة سياستها بكل صراحة وموضوعية ولا اقول هذا الكلام عن غرض او حب في معارضة زملائي او مجاملة الحكومة وخاصة وقد اخذ الاعلام قسطا وافيا اثناء مناقشة سياسة الحكومة وفي الجلسات المغلقة التي تمت وكذلك في جلسات مناقشة الموازنة حيث بحث ما اثير حول بعض اجهزة الاعلام وقد سبق وتقدم الاخ الزميل امين شقير بتوجيه السؤال في الجلسة الماضية حول الهفوة التي حدثت واجاب معالي وزير الاعلام جوابا واضحا صريحا وان الحكومة كانت اسبق من الاضطهاد واحتج عليها والمها ما المنا وبما انه لم يحدث اي جديد يدعو لاعادة المناقشة لذا ارجو الاكتفاء بما حصل ولا حاجة لاعطاء الموضوع اكثر مما يستحق وخاصة واننا لمسنا ونلمس تجاوب الدولة واحترامها وتفاعلها مع كل ما يقدم من هذا المجلس الكريم وشكرا .

دولة رئيس المجلس

الان لدينا اي متكلم ممن يؤيد المناقشة ؟

جودت بك ،

السيد جودت السبول

يا سيدي لدينا اقتراح بعدم المناقشة وثني عليه فنطرحه للتصويت .

دولة رئيس المجلس

لا ، تكلم الاستاذ امين شقير وطالب بالمناقشة هل هناك شخص اخر يريد المناقشة ؟

اذن الان امامنا طلب المناقشة ، من يؤيد طلب المناقشة يرفع يده من الاخوة الاعضاء الكرام

عد يا عدنان بك .

السيد الامين العام

اثنـــان .

دولة رئيس المجلس

اثنـــان فقط .

من لا يريد المناقشة ؟

الجميـــع .

اذن لم يفز طلب المناقشة .

دولة الرئيس

دولة رئيس الوزراء

بما ان موضوع التصويت قد انتهى كنت احب ان اذكر كلمة الواقع تعليق على ما تفضل به الاستاذ امين شقير . عندما ذكرت في مطلع هذه الجلسة ما ذكرت . في الواقع لم يكن المنطلق يصدر لاي مناقشة ، وانما هي الشعور بالمسؤولية الكاملة متى تتم مثل هذه المناقشة لان الامور اذا زادت عن حدها مثل ما يقول المثل قلبت الى ضدها كما هو معروف لاي اخ من الاخوان عندما يظهر اي شيء في الاعلام يقدم استيضاح وليس بالضرورة المناقشة للسياسة . وكما ذكر وزير الاعلام في بيانه وعندما وضعنا البيان للاستيضاح قبل فترة هي دلالة على اتساع الصدر والمفهوم الديموقراطي . ولكن لا اخفي على الاخوان بانني شعرت بأن الحكومة قد اطالت في الجواب على الاستيضاح . ومن هنا اذا ممكن في ضيق صدر بعض الاخوان الى تفصيلات كافية ووافية وكنا نتبع في ذلك النظام الداخلي ونحترم النظام الداخلي احترام كامل . فاتساع الصدر موجود وقرار المجلس باستبعاد المناقشة لا يعني على الاطلاق اذا ظهرت اي هفوة او اي خطأ ان لا ترد الحكومة على اي استيضاح بل الحكومة مستعدة للرد على استيضاح من الاستيضاحات وأن التعامل الذي يعرفه الجميع والممارسة التي تجري في قاعة هذا المجلس بين الحكومة والاخوة الاعضاء باعتقادي وحسب قناعاتي بانها طور

ايجابي يخدم المصلحة العامة وان الحكومة لها الصدر الواسع ويمكن في بعض الاعضاء من المجلس يوجهون بعض الاحكام وبعض التلميحات بان صدر الحكومة اوسع من اللازم وشكرا .

الدكتور جمال الشاعر

نقطة نظـام ..

دولة رئيس المجلس

جمال بك .

الدكتور جمال الشاعر

نقطة نظام سيدي وليس لها علاقة في الموضوع مطلقا . على اثر مناقشة السياسة الداخلية للحكومة ، تالفت لجنة صياغة من رؤساء اللجان وبعض اعضاء المجلس تقدمت للمجلس بمشروع للصياغة ، جرت عليه تعديلات كثيرة من حيث الشكل ومن حيث المحتوى ، وحولها المجلس للجنة مصغرة لكتابتها بشكلها النهائي ، وقد تفضل دولة رئيس الوزراء بذكر ان هذه التوصيات بشكلها النهائي رفعت لمجلس الوزراء دون اعادتها الى هذا المجلس الكريم لاقرارها بذلك الشكل النهائي كما انها لم تعمم على الاعضاء بذلك الشكل .

دولة رئيس المجلس

وصفي بك .

السيد وصفي ميرزا

هذا اقتراح مش نقطة نظام . الاقتراح شيء ونقطة النظام شيء .

دولة رئيس المجلس

التوصيات ارسلت للاخوان .

الدكتور جمال الشاعر

لم يقرها المجلس

دولة رئيس المجلس

لقد اقرت من المجلس وانت كنت غائب .

جدول الاعمال .

السيد الامين العام

٤ ـ الاقتراحات الواردة

ا ـ الاقتراح رقم (١٢) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركات الزهير بشان تمديد شبكة هواتف بين قرى منطقة النقيره .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

اقتراح رقم (١٢) :

ارجو دولتكم التكرم بعرض الاقتراح التالي على المجلس الموقر ليتفضل مشكورا بالموافقة عليه وارساله للحكومة .

الاقتـــراح :

ان منطقة النقيره واسعة وماهولة بالسكان وفيها مجلس بلدي وثلاث مجالس قروية وتبلغ قراها عشرة وهي : النقيره ، المطله ، العرقوب، البويضه ، ام بطمه ، ذهيبة الدهان ، فزاله ، الزميلات ، الفيصلية . وهي قريبة من بعضها البعض فضلا عن المصانع والمشاريع الموجودة بهـــا .

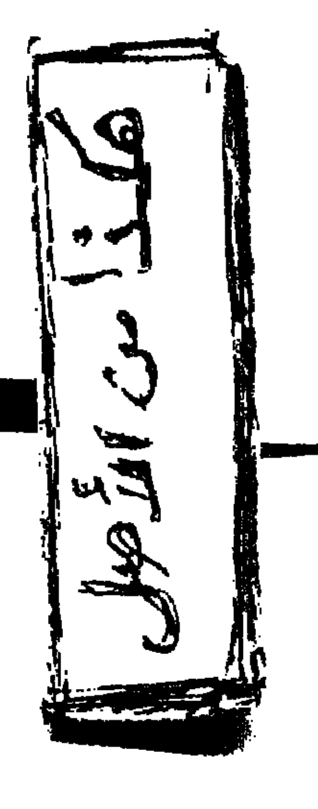
ان شبكة الهاتف تمر من بين هذه القرى مارة من الموقر الى سحاب فالعاصمة وان اهالي المنطقة منذ سنة ١٩٦٠ تطالب بتجديد هواتف لها

لهذا فاني اقترح ان تتفضل الحكومة مشكورة بتركيب هاتف في كل قرية وبربط هذه القرى ببريد مركزي يكون بدار بلدية النقيره وربطه بالعاصمة . حيث ان هذه الدار تقع في منتصف جميـع القـــرى .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس

بركات الزهير



دولة رئيس المجلس

يحال الى الحكومة .

الجميـــع :

موافقـــون .

السيد الامين العام

ب ـ الاقتراح رقم (١٣) المـــورخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركات الزهير بشان فتح مدرسة ثانوية في قرية النقيره .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

الاقتراح رقم (١٣) :

ارجو دولتكم التكرم بعرض اقتراحي على المجلس الموقر ليتفضل مشكورا بالموافقة عليه .

الاقتـــراح :

هنالك في مناطق النقيره عدة مدارس منتشرة في القرى ابتدائية واعدادية يكمل الطالب دراسته الاعدادية يضطر غالبا اما لترك المدرسة او الذهاب الى سحاب وهذا اجهاد له ولعائلته .

لهذا فاني اقترح فتح مدرسة ثانوية في قرية النقيره في المدرسة الجديدة لتستوعب جميع طلاب المنطقة ولتوفر عليهم مشاق السفر وتكاليــــف الاجور وذلك لرفع مستوى التعليم في هذه المنطقة

واقبلوا فائق الاحترام .

عضو المجلس الوطني الاستشاري
بركات الزهــير

دولة رئيس المجلس

يحال هذا الاقتراح الى الحكومة .

الجميـــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العام

ج ـــ الاقتراح رقم (١٤) المـــــــؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٤ المقدم من سعادة السيد بركــات الزهير بشان فتح مركز طبابة وامومة وطفولة في منطقـــة النقـــيره .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

الاقتراح رقم (١٤) :

ارجو دولتكم التفضل بعرض اقتراحــــي التالي على المجلس الكريم للتكرم بالموافقة عليه.

الاقتـــــراح :

اقترح أن تتفضل الحكومة بفتح مركز طبابة وامومة وطفولة في منطقة النقيره الواسعة التــي يبلغ عدد قراها عشرة قرى ماهولة جميعهـــــا بالسكان وتفتقر لمثل هذه الخدمات الهامة املا ان تستجيب الحكومة الموقرة لهذا الاقتراح والتكرم بتنفيذه بالسرعة الممكنة .

واقبلوا فائق الاحترام .

عضو المجلس
بركات الزهــير

دولة رئيس المجلس

يحال الى الحكومة .

الجميـــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العام

د ـــ الاقتراح رقم (١٥) المـــــــؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد شمس الدين طاش بموضوع المقاهي ودور السينما والبارات .

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الاكرم

ارجو ان انقدم بالاقتراح التالي امـــلا من دولتكم طرحه على المجلس حسب نص المــــادة (٧١) من النظام الداخلي للمجلس .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو المجلس
شمس الدين طاش

الاقتـــــراح :

ا ـــ منع كافة ادوات اللهو والتسليـــة في المقاهي قبل الساعة الثالثة من بعد الظهـــــر باستثناء ايا م العطل الرسمية .

ب ـــ منع دور السينما من تقديم عـــروض صباحية باستثناء ايام العطل الرسمية .

جـ ـــ منع البارات ومحلات بيع المشروبات بالكاس من تعاطي اعمالها قبل الساعة الثالثـــة من بعد الظهـــر .

دولة رئيس المجلس

يحال الى الحكومة .

الجميـــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العام

هـ ـــ الاقتراح رقم (١٦) المـــــــؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة الدكتور زهـــير ملحس بشان زيادة استيعاب جامعاتنا لاكبر عدد من الطلاب وانشاء هيئة توجيه للدراسات العليا والاختصـــاص .

اقتراح رقم (١٦)

سيدي دولة الرئيس ،

تحيـــة طيبــــــة ،،

عند مناقشة مشروع قانون الرسوم الاضافية للجامعة الاردنية وجامعة اليرموك في ٩٧٩/١/٢٢ تبين أن الشعور لدعم الجامعتين المذكورتين واي جامعة اردنية اخرى كان شعورا مطلقا وعاما . غير انه برزت بعض المشاكل التي لم يتمكن قسم كبــير من اعضاء المجلس مناقشتها بسبب حصر الموضوع في الرسوم الاضافية فقط واهمها القدرة على استيعاب عدد اكبر من طلابنا في بلدنا .

وضمن اطار هذه المشكلة تبين ما يلي :

١ ـــ ازداد عدد طلاب التوجيهي الى مــا يزيد عن ٢٨٫٠٠٠ طالبا .

٢ ـــ تقبل الجامعتان الاردنيتان ـــ الاردنية واليرموك اقل من ٤٥٠٠ طالب جديد من هـــؤلاء سنويـــــا .

٣ ـــ يتعرض الطلاب غير المقبولين الـــى الكثير من العناء لاستكمال دراساتهم في الخارج لذا ارجو وبناء على المادة ٧١ من النظـــــام الداخلي تقديم الاقتراح التالي :

١ ـــ اجراء دراسة من قبل اللجنة الاجتماعية والتربوية والاستعانة بالخبراء وذوي الاختصاص لتحديد ابعاد هذه المشكلة لايجاد الحلـــــول والتنسيب لها حتى تزداد قوة استيعاب جامعاتنا الى اعداد اكبر من طلابنا في المستقبل القريـــب والبعيـــــــد .

٢ ـــ انشاء هيئة توجيه للدراسات العليا والاختصاص تقدم النصح ضمـــن احتياجـــات بلدنا والمنطقة العربية .

مقدما الاحترام والتقدير .

عضو المجلس الوطني الاستشاري
الدكتور زهير ملحس

دولة رئيس المجلس

هذا الاقتراح يحال الى اللجنة الاجتماعيـــة والتربوية ، هل يوافق المجلس على احالته لهذه اللجنـــــة ؟

الجميـــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العام

و ـــ الاقتراح رقم (١٧) المـــــــؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد سالم بن نجاد بشان اضافة بعض المواد الى (قانـــــون سلطة اقليم العقبة) الذي تنوي الحكومة تقديمه.

اقتراح رقم (١٧)

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

ارجو دولتكم التفضل بعرض اقتراحي على المجلس الكريم للتكرم باقراره وتحويله الـــــى الحكومة الموقـــرة ،

علمت مؤخرا ان نية الحكومة تتجه لاصدار قانون يسمى (قانون سلطة اقليم العقبة) فانني اقترح أن يضمن القانون ما يلي :

١ ـــ تعيين عضو ممثل من العشائـــر في منطقة العقبة وذلك لرعاية شؤون وتطوير مناطق العشائر في مناطق القويره والديسه ووادي عربه.

٢ ـــ ان تخضع قرارات لجنة تنظيم العقبة والمشمولة بهذا القانور للطعن امام المحاكــــم النظامية وذلك للحفاظ على مصالح المواطنـــين في تلك المنطقـــة .

واقبلوا فائق الاحترام

عضو المجلس الوطني الاستشاري
سالم بن نجــاد

دولة رئيس المجلس

يحال الى الحكومة .

الجميـــــع :

موافقــــــون .

السيد الامين العام

ز ـــ الاقتراح رقم (١٨) المـــــــؤرخ في ١٩٧٩/١/٢٩ المقدم من سعادة السيد عبد الله اخو ارشيده بموضوع شراء حفارات الميـــــاه الجوفية من الدول الصديقة واستقدام الخبراء .

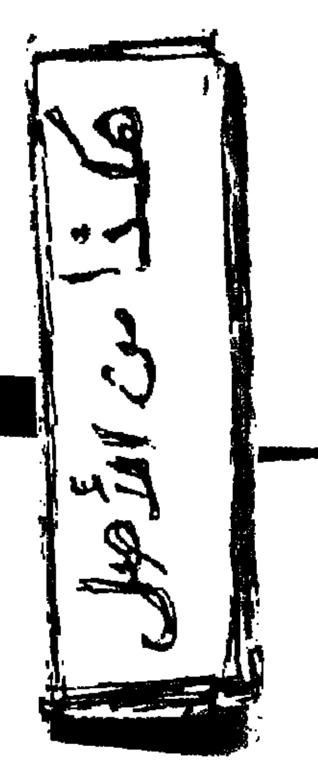
اقتراح رقم (١٨)

دولة رئيس المجلس الوطني الاستشاري الافخم

تحية طيبة وبعد ،

ارجو دولتكم التكرم بعرض اقتراحي التالي على المجلس الكريم حتى اذا ما ووفق عليـــه التلطف بارساله للجهة الحكومية المختصة .

ان اعوام الجفاف التي توالت على بلدنا قد اثقلت كاهل مزارعينا بالديون سواء منهم مزارعي المواسم الدورية او الاشجار المثمرة . ونظرا لعدم وجود الانهار والينابيع بشكل يسد قسما من حاجة مزارعينا . لهذا ومحاولة لحــل قسم كبـــير من مشاكل مزارعينا وتخفيفا عنهم ورفعا لمستـوى الدخل الوطني ، اقترح أن تسعى الحكومة الموقرة الى شراء عدد كبير من حفارات المياه الجوفية من



الدول الصديقة واستقدام الخبرات منها كذلك ، ولو اقتضى الامر اعداد ملحق موازنة لهذه الغاية نظرا لاهمية اكتشاف بحيرات مياه جوفية بكافة مناطق بلدنا ضمن خطة مدروسـة في هذه الاعوام القاحلة ومن ثم يصار الى كيفية استغـلال هذه المياه زراعيا ضمن تجمعات للمزارعين المتجاورين او بشكل افرادي . وان لزم الامر وضع قسم من نفقات الحفر عليهم بشكل اقساط عادلة .

ارجو ان يحظى اقتراحي هذا باهتمـام الحكومة الموقرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

عضو المجلس الوطني الاستشاري
عبد الله اخو ارشيده

دولة رئيس المجلس

يحال الاقتراح الى الحكومة ؟

الجميـع :

موافقـون .

السيد الامين العام

٥ ــ مقررات اللجنة الزراعية

السيد مقرر اللجنة الزراعية يتفضل

مقرر اللجنة الزراعية
الدكتور محمد عضوب الزبن

يتلو القرار رقم (٤)

قـرار رقم (٤)

اجتمعت اللجنة الزراعية يوم الاحد الموافق ١٩٧٩/١/٢٨ برئاسة معالي رئيس اللجنة السيد مروان الحمود وحضور اصحاب المعالي والسعادة الاعضاء السادة :

محمد الفرحان العبيدات ، عبد المجيـد الشريده ، الدكتور سعيد الغزاوي ، جمال ابو بقر الدكتور عيسى القسـوس ، خالد الفيـاض ، وسلطان العدوان .

وقد تغيب من الجلسة المقرر معالي الدكتور محمد عضوب الزبن .

ومن خلال الاجتماع تم استعراض ونقاش المواضيع التالية : ــ

١ ــ موضوع الاستيراد والتصدير .
٢ ــ حماية المنتج والمستهلك .
٣ ــ عمليات تصنيف المنتوجات الزراعية .
٤ ــ التسويـق الداخـلي والخارجـي ، وعلاجاته وطرقه ، وعلاقته بالكم والكيف .
٥ ــ صناعة الدواجن المحلية وحمايتها .
٦ ــ ايجاد مؤسسات لشراء الانتـاج وتسويقـه .

وبعد المداولة والبحث اتخذت القرار التالي:

١ ــ رفع التوصية الى دولة رئيس الوزراء بان يكون رئيس اتحاد المزارعين عضـوا في المجلس الاعلى للزراعة ممثلا عن الاتحاد .

٢ ــ الطلب من دولة رئيس الوزراء لايجاد تمثيل من اللجنة الزراعية في المجلس الاعـلى للزراعـة .

٣ ــ الطلب من وزارة الزراعة بتزويـد اللجنة الزراعية المشاركة في ارسال تقارير شهرية عن القرارات المتعلقة بالسياسة الشهرية الخاصة بالاستـيراد والتصديـر .

٤ ــ التنسيق مع وزارة الزراعة والتموين من اجل ايجاد سياسة ثابتة للاستيراد والتصدير لحماية المنتج والمستهلك ، وكما تشعر ايضـا ان من الواجب حماية صناعة الدواجن ، ودعم المنتج في هذا الحقل ، وايجاد السياسة الواضحـة لتفادي الهزات التي تقع والضرر المؤدي الـى اغلاق كثير من هذه المزارع وذلك بالاجتماع الى كل من وزيري الزراعة والتموين .

٥ ــ كما توصي اللجنة برفع القـرار الذي يمنع سير التراكتورات بالمناطق الزراعية وخاصة بالاغـوار .

اللجنة الزراعية

السيد طاهر حكمت

نقطة نظـام .

دولة رئيس المجلس

طاهـر بك .

السيد طاهر حكمت

نقطة النظام يشاركني بها الاخ سلمان بك حو ل اقتراحات اللجان . نرى أن هناك في جدول أعمال الجلسة قرار من اللجنةالزراعية، والسؤال الذي يطرح نفسه ، هل هناك ما يجيز للجنـة

الزراعية ان تجتمع وتتخذ قرارا دون أن تعود الى المجلس في ذلك ؟ هل هناك في قانون المجلس ونظامه ما يعطي اللجنة حق المبادهة والمبادرة في اتخاذ قرار دون ان يحال عليها بشكل اقتراح او غيره من المجلس ؟.

دولة رئيس المجلس

دكتور محمد عضوب .

المقـرر

الدكتور محمد عضوب

بالنسبة للرد على سؤال الاخ العضـو طاهر بك . ارتأت اللجنة الزراعية بالنسبـة للاشياء التي تمس المزارع سواء كان مزارع ابقار او مزارع دواجن ، رأت انه لا بد من اجتمـاع لها ، وطلعت بمجموعة قرارات وتطلب اشيـاء ملموسة من الحكومة لتحافظ على اوضاع المزارعين ولعل وعسى يجد المسؤولون الحلول لها .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك .



السيد سلمان القضاه

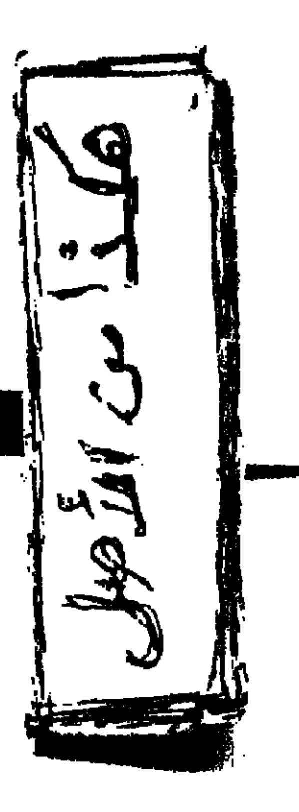
توضيحا لما ذكره الاخ طاهر . نحن نرحب بالاقتراحات اذا تقيدنا بالنظام . والحقيقة هـذه اللجان حددت فيما بعد . لكن اذا رجعنا للمـادة (١٣) او (١٤) او (١٥) نجد ان هذه اللجـان لا تتحرك الا من خلال القرارات والمهام التي يحيلها اليها المجلس . ولذلك اقول ان تقوم اللجان هي من ذاتها بالمبادرة لاتخاذ قرارات ودون الرجوع الى المجلس ، برايي انه مخالف للنظام ، ولذلك ارى انه اللجنة الزراعية ترى ان بعض هـذه الامور وهي هامة بلا شك ونحن نؤيدها ان تقدم بشكل اقتراح للمجلس وبعدها يقرر المجلس مـا يـراه بشانها .

دولة رئيس المجلس

ست نائله .

السيدة نائله الرشدان

كنت ارى انه من الاجدر ان توجد هـذه النقاط من خلال التوصيات التي رفعت الى الحكومة



من هنا اعود الى ما ذكره الدكتور جمال الشاعر وهو ان التوصيات حينما ذكرت بما يتعلـــق بموضوع الزراعة ، كونت لجنة مصغرة لدراسة موضوع الزراعة ولم تزود بهذه النقاط .

دولة رئيس المجلس

توصية اللجنة المصغرة ادرجت ضمـــن التوصيات العامة وضمن المواد التي اقرها المجلس

عدنان بك ، ارجو تزويد الاعضاء بنسخ من التوصيات زيادة في الافادة ..

جودت بك .

دولة رئيس المجلس

يعني رئاسة المجلس تسترشد بـــراي القانونيين فما بعرف شو راي كمال بك واحمد بك مع احترامي للاخوان كلهم ، بان اللجنة لا يجوز ان تفاجىء المجلس بتوصيات لم يكن اصـــل موضوعها محالا اليها من المجلس .

احمد بك .

السيد احمد الطراونه

يا سيدي اللجنة مقيدة بما يقرره ويحيلـه





اليها المجلس . اما اذا كان لديها اي اللجنـــة مواضيع لم تحال اليها فتصبح هذه المواضيع اما بطلب اقتراحات او بطلب مناقشة من الاعضـــاء الذين هم اعضاء اللجنة . هي كلجنة لا تنظر الا فيما احيل اليها من المجلس .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

اسف ان اتدخل في مثل هيك موضـــوع . النظام واضح . وهو قياسا لانه اللجنة الزراعية كما هو معروف لم ترد في النظام الداخلي وانمـــا وردت اللجنة القانونية ، واللجنة المالية والادارية ولجنة الشؤون الخارجية واللجنة الاجتماعيـــة والتربوية وتنظر في مشاريع القوانين المحالة اليها من المجلس او تدرس الاقتراحات محالة اليها من

السيد جودت السبول

تعقيبا على ما ذكره الاخ طاهـــر بك والاخ سلمان بك . المادة (١٩) واضحة ـ يقـــوم رئيس اللجنة بتنظيم اعمالها وتحديد ابحاثهـــا ودعوة اعضائها للاجتماع ويتولى المقرر اعـــداد توصيات اللجنة عن القضايا المودعة اليها ويقوم بشرحها والدفاع عنها عند مناقشتها في المجلس ، وكذلك المادة (٢٠) تقول ـ تنظر اللجنة فيمـــا يحال اليها من مواضيع ـ فنحن امام نصـــوص واضحة وبصورة لا تفسح مجالا للاجتهاد . وانا مع الزميلين فيما ذهبا اليه بأن مبادرة اللجنـــة الزراعية من الاحترام فيما ذهبت اليه يخالف النظام الداخـــلي .

المجلس . ولكن لي اقتراح لان القرار اطلعت عليه اذا سمحوا الاخوان ان تسمية القرار تصبـــح اقتراح من اللجنة . كحل ، نسمي هذه التواصي اقتراح من الاعضاء المجتمعين . لان الصحيح كل الاقتراحات الموجودة فيها شغلات ايجابيـــة . وللخروج من هذا المازق القانوني ان يحول هذا القرار الى اقتراح .

دولة رئيس المجلس

مـــروان بك ،

السيد مروان الحمود

دولة الـــرئيس ، نعتقد نحن كلجنة اننـــا نجتمع ونبحث جميع الامور التي تهم المزارعـــين والمواطنين في هذا البلد ، ولسنا بصدد قرارات نعدها الى هذا المجلس ، ولم يحال الينا كلجنة اية توصية او اي قرار من المجلس الموقر ، ولكن المقصود كما قال دولة رئيس الوزراء ، المقصود هي اقتراحات وتوصيات الى المجلس الاستشاري وذلك لعرضها على المجلس واذا اقر هـــذه التوصيات المجلس تعرض على الحكومة لدراستها اما ان تجيب على هذه التوصيات او هـــذه الاقتراحات او لا تجيب عليها من حيث ايجابيا او

سلبيا . ثانيا : نحن قلنا التنسيق مـــع وزارة والتصدير للمنتج والمستهلك . ما قصدنا ان نثير والتصدير للمنتج والمستهلك . ما قصدنا ان نثير مناقشة عامة لسياسة التصدير والتسويـــق في هذا المجلس . نحن قصدنا ان نكون على اطلاع وتنسيق فيما بين الحكومة وفيما بين اللجنـــة الزراعية . والتوصيات المقدمة مثل ما تفضـــل دولة الرئيس هي ايجابيـــة وليست سلبيـــة . فالخلاف اذا كان نظام وهذا حقيقة بان موضوع الخلاف هو النظام ، ولكن لا يعني هذا انـــه نرفض مثل هذه التوصيات او هذه الاقتراحات .

دولة رئيس المجلس

المقـــرر

السيد المقرر

ما تفضل به دولة الرئيس وبعض الاخوان باعتقادي انه وجدت الحكومة ووجد المجلس الكريم لخدمة المواطن والمخالفة ليست بقدر مخالفـــة مصلحة المواطن لان المشاكل التي يواجههـــا المزارع هي كبيرة جدا .

دولة رئيس المجلس

القضية التي امامنا ليست اهمية المشاكـــل المطروحة بالنسبة للمزارعين بل القضية قضية نظـــام .

طاهـــر بك ،

السيد طاهر حكمت

يا سيدي اذا امكن تحقيق اهداف المواطن واهداف اللجنة ضمن النظام اعتقد ان ذلك الغاية والمراد وعليه فاني اعود للاقتراح المحدد وهو ان يسمى قرار اللجنة الزراعية اقتراحا مقدما الـــى هذا المجلس ومن اعضاء اللجنة الزراعية وان يحال الى الجهة المختصة .

دولة رئيس المجلس

من يثني ومن يوافق على الاقتراح ؟

الجميـــع :

موافقـــون .

دولة رئيس المجلس

كل المجلس موافق ان يسمى اقتراحا مـــن اعضاء اللجنة وهذا الاقتراح يحال الى الحكومة .

امـين بك ،

السيد امين شقير

نحن ما بدناش ندخل في التصويـت ، الحقيقة المهم أن نجد الطريقة التي تصـل فيها وجهات نظر اللجنة الى المجلس ، ان المادة (١٩) من النظام تقول بأن رئيس اللجنة يقوم بتنظيـم اعمالها وتحديد ابحاثها ، اذن الاصل هو الاطلاق للبحث يحق لهم أن يبحثوا ما يشاءوا ، في المـادة (٢٠) يشار الى ما يحال الى اللجنة وليس الى ما يبحث وانما يشار الى ما يحال وهو يتماطـى مع ما يحال اليها .

دولة رئيس المجلس

المجلس فصل في هذا الموضوع وهو واضح. الست انعام ،



السيدة انعام المفتي

سيدي الرئيس ، لا بد من تحديد اسلوب العمل للجان . الان الاسلوب الذي اتبع بانه اللجنة اخذت على عاتقها موضوع معين ناقشته وقدمته ليرفع الى مجلس الوزراء . نريد ان اللجان تاخذ المبادرة في اسلوب العمل . فهل الاسلوب الصحيح ضمن النظام ان تحدد اللجنة المواضيع والاسس التي تريد أن تعمل عليها وبرامجها وتقدمه للمجلس قبل ان تدخل في النقاش ، اسلوب العمـل في المستقبل ان تقوم اللجنة بتحديد الموضـوع وأسلوب العمل الذي تراه وترفعه الى المجلس ليحال اليها لتدخل في التفصيلات والبحث والنقاش ثم تقدم الاقتراحات متكاملة الى المجلس ليحيلهـا اذا راها مناسبة لرئاسة الحكومة أم تاخذ على عاتقها تحديد الموضوع وبحثه ونقاشه وتقديـم التوصيات فيه ثم نضع المجلس أمام الامر الواقع للنظر فيه ، فأي الاسلوبين هو الاصح ضمـن النظـام .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة نحن لنا غاية وهدف يا سيدة انعام والغاية والهدف اذا مشوا مع النظام فهو الافضل ولا سبيل الى غير ذلك ، فاذا كانت الاشياء قد احيلت من المجلس الى اللجنة فهذا امر مسلم به اذا ارادت أن تبادر اللجنـة وتقدم للمجلس اقتراحات فايهما يكون يتمشى مع النظام ؟

احمد بك ،



السيد احمد الطراونه

الاقتراح يقدم من الاعضاء الـى المجلس ويطلب فيه ما يريد . التواصي تكون من المجلس الى الحكومة ، ولذلك هناك فرق بين الاقتراحات وبين التواصي . اللجنة كلجنة لا يجوز لهـا ان تبادر من تلقاء نفسها بطرح الموضوع على المجلس كتوصية ، ولكن يجوز لها أن تبديه كاقتـراح ، ولكن ما يحال اليها من المجلس هو الذي تبحثـه اللجنة هي الاصل فينت للبحث في الامور التـي يحيلها المجلس اليها ، اما اذا هي اتت بامور من عندها فيكون اقتراح .

دولة رئيس المجلس

معالي سليمان بك .

معالي وزير الداخلية

السيد سليمان عرار

لا يجوز للجنة أن تقدم اقتراح بل يقـدم الاقتراح من الاعضاء وليس من اللجنة .

دولة رئيس المجلس

نعم الاقتراح يقدم من الاعضاء ونحن حسمنا في الامـر .

السيد المقـرر

السيد المقـرر

نحن متفقين على ما نحن عليه ، ولكن قرار اللجنة الزراعية ليس ملزما .

دولة رئيس المجلس

معالي الاخ ، المجلس اراد ان يضفـي الصورة النظامية القانونية على هذا الاسلـوب فأحيل اقتراح اللجنة الى الحكومة .

المادة التي بعدها ،

السيد الامين العام

٦ ــ استكمال البحث بقرار اللجنة المشتركة من اللجنة القانونية والمالية : ــ

أ ــ قرار رقم (١٠) المؤرخ في ١٩٧٩/١/٨ بشأن مشروع قانون اعمار العاصمة لسنة ١٩٧٩ اعتبارا من المادة الخامسة ،

دولة رئيس المجلس

معالي الدكتور خليل السالم ،

السيد احمد الطراونه

يا سيدي في نقطة نظام اذا بتسمح .

دولـة رئيس المجلس

معالي احمد بك .

السيد احمد الطراونه

نحن في المرة الماضية صار شيء من الالتباس حتى يكون الدكتور مقرر اللجنة او رئيس اللجنة يعرف شو اللي بده يشتغله . انه احنا شو اللي بدنا نقراه . في عندنا مشروع القانون الذي جاء من الحكومة ثم الذي وضعته اللجنة ثم التعديلات فارى ان نقرأ قانون الحكومة ثم القانون بالصيغة التي وضعتها فيه اللجنة ويقارن المجلس بينهم . لانه في المرة السابقة كنا نقرأ قانون اللجنة وتركنا قانون الحكومـة .

دولـة رئيس المجلس

الان امامنا القانـون الاصـلي ، مشروع القانون الاصلي وانهينا المادة الرابعة ، ونأتـي للمادة الخامسة ويقرأ معالي المقرر ، رئيس اللجنة المالية من المادة الخامسة .

السيد المقـرر

دولة الرئيس .. المهم من تاكيد دولتكـم على القراءة انكم والمقتم على الاسلوب الـذي اقترحه معالي احمد بك الطراونه . وهو قراءة النص الذي جاء من الحكومة ثم قراءة النص الذي قررته اللجنة وتأتي المناقشة من الاخوان ثـم الانتهاء الى قرار حول النص المقبول نهائيا .

المادة ٥ ــ للمؤسسة تحقيقا لاهدافها ان تقوم بمـا يـلي : ــ

أ ــ شراء الاراضي وبيعها بعد تنظيمهـا وتطويرها ، على ان تراعي في ذلك احكام (قانون تصرف الاشخاص المعنويين بالاموال غير المنقولة) رقم ١١ لسنة ١٩٥٣ او اي قانون اخر يحل محله.

ب ــ امتلاك واستئجار وتأجير وبيـع واستثمار مختلف انواع الابنية والمشاريع العقارية والصناعية والمشاريع الاخرى ، بما في ذلك تشييد المباني كالمساكن والمكاتب والمخازن والفنـادق والشقق ومواقف السيارات والاسواق التجارية .

جـ ــ المشاركة او المساهمة في اي شركة أو مؤسسة او مشروع او اعمال اخرى ذات اهداف مماثلة ويكون لها مصلحة فيها بما في ذلك المشاركة في ادارة هذه الشركات والمؤسسات والمشاريـع والاعمال وتوجيهها بما يخـدم مصالح المؤسسة واغراضهـا .

هكذا من الأصل

د ــ ان تقترض الاموال وتفتح الحسابات لدى البنوك العاملة في المملكة .

هـ ــ ان تصدر اسناد القرض من الجمهور وتطرحها للاكتتاب العام بالشروط واسعار الفائدة التي يقررها المجلس بعد التشاور مــع البنـك المركزي الاردني وتعفى الفوائد والارباح الناشئة من الاستثمار في هذه السندات من ضريبة الدخل او اية ضرائب أو رسوم اخرى .

و ــ القيام باي اعمال اخرى تخدم اهداف المؤسســة .

السيد المقــرر

هذا هو النص كما جاء من الحكومة . اما النص الذي ورد من اللجنة المشتركة فهو كما يلي:

دولة رئيس المجلس

احمد بك .

السيد احمد الطراونه

المادة (٥) الفقرة الاولى . بدل أن نقول ــ للمؤسسة تحقيقا لاهدافها أن تقوم بما يــلي ــ نقول ــ تكون أهداف المؤسسة ما يلي : ــ لانه النص الوارد هنا كانه وردت مادة في الاول حققنا منها الاهداف .

دولــة رئيس المجلس

معالي الدكتور .

السيد المقــرر

يا سيدي بناءا على راي معالي الاخ الطراونه أن يقرأ نص الحكومة ومن ثم نص اللجنة وبعدين نقاقــش .

دولة رئيس المجلس

بعد أن يقرأ توصية اللجنة .

السيد احمد الطراونه

هذه الفقرة وردت كما هي في النصين . وما اقترحه بدل ــ المؤسسة تحقيقا لاهدافهــــا ــ تكون اهداف المؤسسة ما يلي :

دولــة رئيس المجلس

سليمان بك ،

السيد سليمان القضاه

المادة (٤) حددت اهــداف المؤسسة وفي المادة (٥) هذه وسائل ، ولذلك يجب ابقاء المادة كما هي هي ، والنص صحيح .

دولــة رئيس المجلس

معالي المقرر

السيد المقــرر

المادة (٥) حسب النص الجديد الذي تبنته اللجنــــة .

المادة ٥ ــ للمؤسســة تحقيقا لاهدافها ان تقوم بمــا يـــــلي : ــ

أ ــ شراء الاراضي وبيعها بعد تنظيمهـــــا وتطويرها وتوفير الخدمات العامة لها عــلي ان تراعي في ذلك احكام قانون تنظيم المدن وقانون تصرف الاشخاص المعنويين بالاموال غير المنقولة المعمول بهما .

دولة رئيس المجلس

واحدة ، واحدة ،،

اللجنة تقترح ان يكون نص المادة (٥) ــ أ ــ هو النص الذي تلاه الدكتور وهو لا ياتي باي احكام جديدة عن الحكم الاصلي الوارد في مشروع الحكومــــــة .

احمــد بك .

السيد احمد الطراونه

يا سيدي لو نربط المادة (٤) مع المادة (٥) المادة (٥) جاءت باهداف جديدة . ليست كــل أهداف المؤسسة موجودة في المادة (٤) . المادة (٤) تقول ــ تهدف المؤسسة الى توفير وتطوير الخدمات ضمن منطقة مدينة عمان وذلك بانشاء وامتلاك وادارة المنشات العقارية والصناعيــة وغيرها من المنشات او ما يتفرع منها . هــــذه المادة كما جاءت من الحكومة وكما اقرها المجلس الكريم اذن لم يرد فيها لا تعامــل مع البنوك ولا اسناد قرض ولا فوائد . هذه الاهداف جــاءت جديدة ولذلك اما ان تكون المادة (٤) تنسجم مــع المادة (٥) او ان نعود ونؤكد انه تحقيقا للاهداف لانه جاء في المادة (٥) أهداف جديدة غير ما ورد في المـــادة (٤) .

دولــة رئيس المجلس

علي بك البشير .

السيد علي البشير

المادة (٤) جاءت حتى تحدد الاطار العام للاهداف . المادة (٥) جاءت لتحديد هذه الاهداف بالتفصيل . الفقرة ــ أ ــ كما جاءت من اللجنة تختلف عن مشروع الحكومة . لان مشروع الحكومة يقول ــ شراء الاراضي وبيعها بعد تنظيمهـــــا وتطويرها . اي انها هي التي تقوم بالتنظيــم . اما اللجنة فقالت يجب أن يكون ذلك وفقا لاحكام قانون تنظيم المدن . ولذلك اضيفت كلمة ــ قانون تنظيم المدن ــ .

دولة رئيس المجلس

معالي المقرر

السيد المقــرر

فيما يتعلق باعتراض الاخ احمد بك الطراونه يجب أن نفرق بين الغاية والوسيلة . الغايـــة وردت في المادة (٤) . ولكن لا انكر ان المادة (٤) عندما أقرها المجلس، النص الذي ورد من الحكومة قد ادخل احدى الوسائل . وهو عندما قـــال بانشاء وامتلاك وادارة المنشات . وهي مكــررة مرة ثانية في بعض المواد الاخرى . فاذا شــاء المجلس بعد دراسة القانون برمته أن يعيد النظر ويحذف الوسيلة من المادة (٤) ويكتفي بالوسائل المدرجة في المادة (٥) فاظن ان هذا ممكـــن . الافضل أن يبقى مطلع المادة (٥) كما هــو لان جميع ما ورد بعد هذا المطلع هي وسائــل لهذه المؤسسة لتحقيق اهدافها التي هي تطوير وتنمية الخدمات في منطقة مدينة عمان .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

الواقع اقترح كاسلوب . في الجلسة الماضية كنا نتمنى على المجلس بعد الشرح الطويل للمادة (٤) أن نسير في المادة (٥) لان المادة (٥) مرتبطة بالمادة (٤) قطعا اللجنة المالية عندما غـــيرت النص في المادة (٤) غيرت النص ليكون هنالك انسجام مع المادة (٥) . لان تفسير المــادة (٥) ينسجم مع تفسير المادة(٤) . ولكن في الجلسة الماضية أرجو أن اذكر بانه جرى نقاش مطــول للمادة (٤) على أساس أهداف تخدم المؤسسة الى توفير وتطوير الخدمات ضمن منطقة مدينــة عمان وذلك بانشــاء وامتلاك وادارة المنشــات الخ ... عندما ننتقل من الجو الذي جرى فيـــه النقاش للمادة (٤) الى المادة (٥) يجـــب ان تبقى المادة (٥) كما هي . لانه مثلا الفقرة (و) في المشروع المقدم من الحكومة شطب من اقتـــراح اللجنة المالية وطبعا شطب لانه في تعديل للمادة (٤) اما عندما لا تعدل المادة (٤) وتبقى كما وردت من الحكومة ولذلك فقرة (و) مكملــــة لهــــا .

القول بانه للمؤسسة لتحقيق اهدافها ان تقــوم بما يلي ــ هو منسجم انسجاما كاملا مع النقاش الذي دار في الجلسة الماضية حول موضـــــوع المادة (٤) كما وردت من الحكومة ، وانــــه الفقرة (أ) و (ب) و (جـ) و (د) و (هـ) و (و) منسجمة انسجاما كاملا مع ما جرى عليه التصويت في الجلسة الماضية .

دولة رئيس المجلس

الحقيقة تعقيبا على حديث دولة الرئيس ، اللجنتين راوا ضرورة تحديد اشياء ليس في راي اللجنتين ان اعطائها للمؤسسة فيه تجاوز على اشياء لا تعطى للمؤسسات العامة يعني التجارة ، الفنادق ، الشقق ، فتنفيذا لذلك لغاية هــــذه المؤسسة رؤي ان تكون مرتكزة على توفـــير الخدمات والمصالح العامة .

دولة رئيس الوزراء

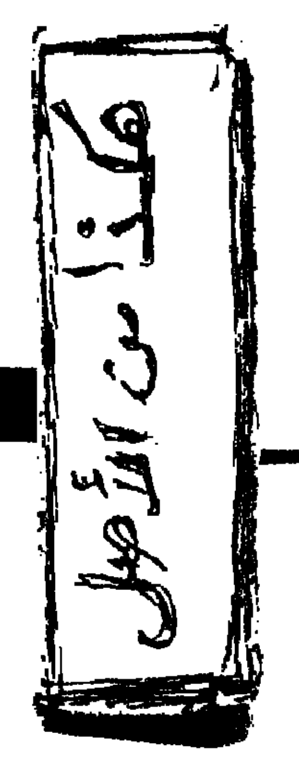
وعليه فالافكار التي تقدمت بها اللجنتـــين عادت واقرت المادة كما جاءت من الحكومة ، ولهذا لا يجوز ان نعود الى المادة (٤) مطلقا بل علينا ان نسير في المادة (٥) .

دولة رئيس المجلس

معالي المقــرر

السيد المقــرر

دولة الرئيس ، فيما يتعلق بالفقرة (أ) من المادة (٥) لا أعتقد أن هناك اي خلاف كما اشار بعض الاخوان بين المادتين لا من حيث الروح ولا من حيث النص فكلاهما يقول نفس الشيء ، الحقيقة الملاحظ في المادة (٤) تتصل اتصــال في (ب) وتتصل في آخر (ب) . فما دمنا أمام الفقرة (أ) لا نقدر أن نقول انه ليس هناك فرق مطلقا بــين المادة (أ) في نصها الوارد من الحكومة والنص الوارد من اللجنتين .



دولة رئيس المجلس

الست نائله ،

السيدة نائلة الرشدان

اود التاكد من رقم القانون هل هو (١١) ام (٦١) لانه باعتقادي هو رقم (٦١) .

دولة رئيس المجلس

معالي احمد بك الطراونه ،

السيد احمد الطراونه

الفقرة (١) كما قراها معالي المقرر لا تختلف مع المادة (٤) وانما تنسجم معها . النص الذي وضعته اللجنة ينسجم والسبب ان المادة (٤) التي جاءت من الحكومة .

دولة رئيس المجلس

نحن في المادة (٥)

السيد احمد الطراونه

يا سيدي الله يخليك بدي اربطهن . انا الان في الفقرة (أ) من المادة (٥) . هذه الفترة اذا ورد فيها التحديد الذي ورد في اخرها وهو راي اللجنة لقولهم اذا كان الجزء لا يتجزا من مشروع الخدمة العامة الذي تنفذه المؤسسة . هذا النص ينسجم انسجاما تاما مع المادة (٤) كما اقرهـــا المجلس . لانه اصل الخدمات في المادة (٤) التي اقرها المجلس ــ تهدف المؤسسة الى توفـــير وتطوير الخدمات ضمن منطقة عمان وذلك ــ اذن الاساس باهداف هذا القانون هو تطوير الخدمات اذن الفقرة (أ) يجب ان تكون منسجمة مـــع اي مشروع يكون اساسه الخدمة ، واذا كان منه فائدة فهي فائدة من جهة توفيره وتنظيمه ، ولذلك اذا حذف ما اوردته اللجنة المالية يتنافى مع المادة (٤) التي هي في الاصل خدمات وتطوير الخدمـــات وليست التجارة .

دولة رئيس المجلس

شكرا ، الاستاذ امين شقير .

السيد امين شقير

يا سيدي المجلس في الجلسة الماضية قـــد انتهى من مناقشة اساسية فيما يتعلق في المادة (٤) ما اشارت اليه الفقرة (أ) من المادة (٥) في توفير الخدمات العامة للاراضي التي تباع او تنظم وتطور هو حصرا في موضوع هذه الامور وليست بالعودة الى المنطق الذي لجات اليه اللجنة الماليـــة في حصر مهمة المؤسسة في توفير خدمات بصرف النظر عن عملية الاستثمار . لذلك انا اعتقد انه النص الذي ورد من اللجنة مفسرا تفسيرا ايجابيـــا لا يتناقض مع المفهوم الذي اقره المجلس . ولذلك اقرارها سليم دون التفسير الذي تفضل به الاخ احمـــــد بـــك .

دولة رئيس المجلس

عبد المجيد بك الشريده ،



السيد عبد المجيد الشريده

بالنسبة لامانة العاصمة الخدمات التي تقدمها الى مدينة عمان لا باعتبارها شركة مساهمة بـــل باعتبارها بلدية . بعد نفاذ هذا القانون تصبح امانة العاصمة شريكة في مؤسسة مساهمـــة واصبح لها مصلحة تجارية، ويحق لها بموجب هذا القانون ان تشتري الارض وتطورها وتقوم بتنفيذ جميع المنافع العامة . اقول في هذا المجال هناك احيام في عمان قد لم يصلها لحد الان التطويـــر . فنخشى بكره ان هذه المؤسسة بصفتها اهـــداف تجارية لها ان تاخذ مناطق بعيدة وتنظمها عـــلى حساب المناطق التي لم يصلها خدمات . لذلــك يجب حفظ حقوق تلك المناطق الموجودة في عمان ، حفظ حقوقها أن لا تقوم اعمال المؤسسة الجديدة في تطوير اراضي تشتريها على حساب هذه المناطق

دولة رئيس المجلس

سلمان بك ،

السيد سلمان القضاه

مع احترامي لما تفضل به الاخ عبد المجيد . هذه المؤسسة ليست خلفا للامانة ولا تعفي الامانة من الواجبات المفروضة عليها بموجب قانـــون البلديات وخاصة الخدمات . ولذلك مـــا في اي خوف أو محذور مـــن الذي تفضـــل فيه الاخ عبد المجيد الشريده .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

بالنسبة للفقرة (أ) الواردة في تعديـــل اللجنة المالية او الفقرة (أ) الواردة في المشروع الاصلي ما عندنا مانع ايهما يقال .

دولة رئيس المجلس

شكرا ، اذن راي الحكومة ان توصيـــة اللجنة المالية أو اللجنة المشتركـــة نصها او نص مشروع الحكومة مقبول من الحكومة . احد النصين

سلمان بك ،

السيد سلمان القضاه

هذه المادة فعلا ما فيها خلاف على ان نضع ــ على ان تراعي قانون التنظيم .

دولة رئيس المجلس

معالي المقرر ، اقرا الفقرة (أ) من المادة (٥)

السيد المقـــرر

المـــادة (٥)

أ ــ شراء الاراضي وبيعها بعد تنظيمهـــــا وتطويرها وتوفير الخدمات العامة لها عـــلى ان تراعي في ذلك احكام قانون تنظيم المدن وقانون تصرف الاشخاص المعنويين بالاموال غير المنقولة المعمـــول بهما .

دولة رئيس المجلس

يوافق المجلس على هذا النص ؟

الجميــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

شكرا ، الفقرة ــ ب ــ

السيد المقـــرر

قرات الفقرة ــ ب ــ الوارد من الحكومة والان اقرا النص الوارد من اللجنة المشتركة .

ب ــ امتلاك واستئجار وتاجير وبيـــع واستثمار مختلف انواع الابنية والمشاريع العقارية والصناعية والمشاريع الاخرى ، بما في ذلك تشييد المباني كالمساكن والمكاتب والمخازن والفنـــادق والشقق ومواقف السيارات والاسواق التجارية .

السيد المقـــرر

هذا هو النص الوارد من اللجنة المشتركة ولاغراض الايضاح للفرق بين النصين اضافـــت اللجنة المشتركة ما يلي : ــ على انه يمتنع على المؤسسة القيام باي من ذلك الا اذا كان جزءا لا يتجزا من مشروع الخدمة العامة الذي تنفـــذه المؤسسة ــ .

دولة رئيس المجلس

زهـــير بك ،

الدكتور زهير ملحس

يا سيدي ــ هذه الاضافة تتعارض مع المادة (٤) التي اقرها المجلس ، لذلك اقترح شطـــب العبارة المضافة كاملا ويبقى النص كما جاء مـــن الحكومـــــة .

اصـــوات تثنيـــــة ،

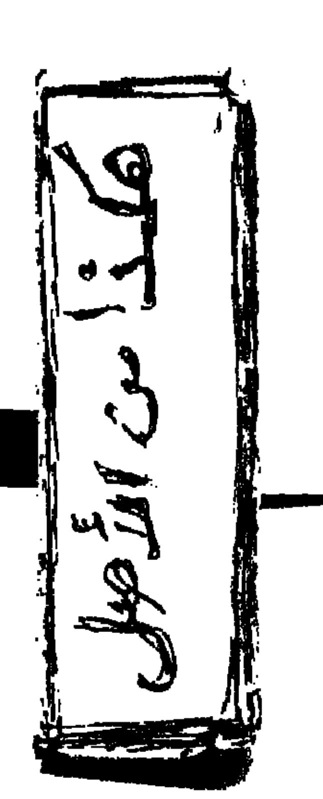
دولة رئيس المجلس

من يوافق على هذا الاقتراح ؟ والاقتراح هو بقاء المادة كما جاءت من الحكومة وشطـــب العبارة التي اضافتها اللجنة المشتركة .

عد يا عدنان بك .

السيد الامين العام

٢٠ من ٣٦



دولة رئيس المجلس

فاز الاقتراح وبقيت المادة كما جاءت مـــن الحكومـــــة .

الفقرة التي بعدها .

السيد المقـــرر

جـ ـــ المشاركة او المساهمة في اي شركة او مؤسسة او مشروع أو اعمال اخرى ذات اهداف مماثلة ويكون لها مصلحة فيها بما في ذلك المشاركة في ادارة هذه الشركات والمؤسسات والمشاريـــع والاعمال وتوجيهها بما يخـــدم مصالح المؤسسة واغراضهـــــــا .

دولة رئيس المجلس

الفقرة كما جاءت من اللجنتين من يوافق ؟

الجميـــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

الفقـــرة (د)

السيد المقـــرر

د ـــ ان تقترض الاموال وتفتح الحسابات لدى البنوك العاملة في المملكة .

دولة رئيس المجلس

نفس النص الوارد من الحكومة واللجنــــة المشتركة من يوافق عليه ؟

الجميـــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

الفقـــرة (هـ)

السيد المقـــرر

هـ ـــ ان تصدر اسناد القرض من الجمهور وتطرحها للاكتتاب العام بالشروط واسعار الفائدة التي يقررها المجلس بعد التشاور مـــع البنـــك المركزي الاردني وتعفى فوائد هذه الاسناد مـــن ضريبة الدخـــل .

السيد المقـــرر

الفرق الحقيقة بين النص الذي ورد مـــن الحكومة والنص من اللجنة المشتركة يعني نفس الشيء ، تكررت الفوائد والارباح والحقيقة مـــن ناحية لغوية يمكن الاكتفاء بعبارة وتعفى فوائـــد هذه الاسناد من ضريبة الدخل .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

هناك فرق الصحيح في فوائد الاستثمار . المشروع المقدم من الحكومة قصد فيه الاعفاء من الارباح ، من ضريبة الدخل او اية ضرائـــب او رسوم اخـــرى .

السيد المقـــرر

دولة الرئيس ، فيما يتعلق بناحية الاربـــاح الناشئة عن الاستثمار هذه اربـــاح راسمالية ، ولا تخضع لضريبة الدخل ، يعني اذا كان المقصود أن ثمن السند (١٠) دنانير أصبح يباع في سوق عمان المالي (١١) دينار فهذا ناجم عن ارتفـــاع قيمة السند ، ليس من الارباح الخاضعة لضريبة الدخل او اية ضريبة . ومن هنا وهي اعادة ذكرها وهي غير خاضعة لا تضر . اما الاشارة الـــــى ضرائب او رسوم اخرى ، الواقع ليس في حدود علم اللجنة اية ضرائب يمكن أن تفرض على هذه السندات . فاذا اعفي دخلها او فائدتها مـــــن ضريبة الدخل غطينا جميع احتمالات الاقتطـــاع سواء من فوائدها او من أرباحها الراسمالية لان القوانين الاخرى تضمن ذلك .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

الواقع افهم من النص الموجود هو اعفـــاء كامل ، وليس موضوع الفوائد . الفوائد بطبيعة الحال هي معفاة ، اي اسناد تصدر لغايـــــات الاستثمار هي معفاة . وانما المقصود هو اعفاء ارباح الدخل والضرائب والرسوم الاخـــــرى من استثمارات هـــذه المؤسسة جميع الاستثمارات سواء كانت اسنادا او اعمال تجارية ، واقترح في الجلسة الماضية بانه المقصود هو الاعفاء مـــــن ضريبة الدخل وعندما قيل بان هناك نسبة ١٢٪ والزائد يذهب لامانة العاصمة اي الزائد من ١٢٪

دولة رئيس المجلس

معالي المقـــرر

السيد المقـــرر

المادة (٥) فقرة (هـ) لا تتحدث سوي من اسناد القرض التي تطرحها المؤسسة فقـــط . انما استثمارات المؤسسة نفسها في اية سندات او في اية مشاريع ستكون في مكان اخر . اذن هنا نتحدث عن اسناد القرض فقط .

دولة رئيس المجلس

امـــين بك ،

السيد امين شقير

يا سيدي في الواقع الملاحظة الاخيرة التي تفضل بها معالي مقرر اللجنة مهمـــة جـــدا ، ان موضوع الاعفاء من الرسوم والضرائب الاخـــرى على عملية الاستثمار والارباح ينبغي ان تلحق في المادة السادسة .

دولة رئيس المجلس

اذن يوافق المجلس على النص الجديد ؟

الجميـــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

المادة التي بعدها .

السيد المقـــرر

و ـــ القيام بأي اعمال اخرى تخدم اهداف المؤسســـة .

السيد المقـــرر

المادة (و) شطبت من نص القانون والسبب في شطبها هو غموض واتساع الوسائل التي تخدم اغراض المؤسسة ومتروك الامر بطبيعة الحـــال للنقـــاش .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك ،

السيد سلمان القضاه

يا سيدي الفقرة (و) لا ضرر منها ولكنها مفيدة لانه في اشياء غير محددة . لكن هذه الامور مقيدة باهداف المؤسسة ولا ارى ما يمنع مـــن بقاء النص ما دامت محددة بالاهداف .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

هذه الفقرة شطبت من مشروع التعديـــل المقدم من اللجنة لانه كان في مادة ـــ ب ـــ التي قرر المجلس شطبها . فعندما وضعت اللجنة هذه الاضافة فمن المفروض ان نشطب فقرة ـــ و ـــ .

دولة رئيس المجلس

دكتور زهـــير

الدكتور زهير ملحس

اقترح اعادة الفقرة ـــ و ـــ كما جاءت من الحكومـــــة .

دولة رئيس المجلس

اذن هناك اقتراح باعادة الفقرة (و) الى نصها من الحكومة . من يوافق ؟

كمال بك ،

السيد كمال الدجاني

انا غير موافق .

السيد جودت السبول

وانا غير موافق .

دولة رئيس المجلس

اذن اثنين مش موافقين . وفاز الاقتـــراح وتعود الفقـــرة .

معالي المقـــرر

السيد المقـــرر

هل يسمح لي دولة الرئيس بقراءة فقرة من المادة (١٩) من النظام . والمتعلقة بالمقرر

دولة رئيس المجلس

تفضل . وهي بقصد توضيح رايك .

السيد المقـــرر

نعم . الفقرة تقول ـــ يتولى المقرر اعداد توصيات اللجنة عن القضايا المودعة اليها ويقوم بشرحها والدفاع عنها عند مناقشتها في المجلس ـــ فمن مهامي او مهام اي مقرر ان يشرح قـــرارات اللجنة او توصيات اللجنة ويدافع عنها . والدفاع عن قرارات اللجنة باعتقادي امانة . ولا يجوز ان ياتي المقرر هنا ويدافع من عنده . وبعكس القرار انا اعتقد انه يتصرف ضد النظام سواءا اتفـــق رايه مع راي اللجنة او اختلف . ويجب ان نتذكر هذا الامر دائما بالنسبة لمقرري اللجان .

دولة رئيس المجلس

يا سيدي هذا واضح الى المجلس والحكومة

ست انعـــام ،

السيدة انعام المفتي

على ضوء ما تفضل به معالي الدكتور خليل بالنسبة لمقرر اللجنة والنقاش في المجلس عندمـــا تحال قضية الى اللجنة القانونية مثلا ، نـــــرى

هناك نقاش واقتراحات طويلة بـــين القانونيين انفسهم وياخذ وقت المجلس كله مع احترامــــي الشديد للاخوة القانونيين واراءهم . الذي امله في المستقبل حتى نصرف وقتنا كله في محوى الموضوع وليس في الشغلات القانونية .

دولة رئيس المجلس

قد يظهر امور جديدة تدعوهم الى بيان مثل هـــــذه دائمـــا .

جودت بك ،

السيد جودت السبول

قد تنسى الزميلة ان هذا يمثل امتـــــدادا للاختلاف داخل اللجنة ، فانا قد اكون مخالفـــا للقرار داخل اللجنة فهذا لا يمنعني ان اقول برايي هنا امام المجلس .

دولة رئيس المجلس

احمـــد بك .

السيد احمد الطراونه

سيدي المقرر له صفتين . النص الوارد في المادة ان يدافع . فاذا اراد ان يعارض فلــه ان يعارض كعضو . اما النص ورد باعتباره مقررا للجنة درس هذا القرار وامن به فهو يدافع عنه ، اما اذا اراد المخالفة لذلك القرار يعود عضو من اعضاء المجلس ولا يكون عندها مقررا ابدا .

دولة رئيس المجلس

صارت الامور واضحة ، المادة التي تليها .

السيد المقـــرر

النص الوارد من الحكومة .

المادة (٦) تعمل المؤسسة عـــلى اسس تجارية سليمة وتسعى لتسديد نفقاتها والتزاماتها الاخرى من مواردها الخاصة وتحقيق الربـــح لساهميهـــا .

النص من اللجنة تماما متفق مع نص الحكومة

دولة رئيس المجلس

من يوافـــق ؟

الجميــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

الجميع موافق ، شكرا ، المادة التي بعدها ،

السيد المقـــرر

نص الحكومـــــة .

الفصـــــل الثالـــث

راس المـــال

المادة ٧ ــ ا ــ راس مال المؤسسة المصرح به (١٠ر٠٠٠ر٠٠٠) دينار مقسمة الـــــى (١ر٠٠٠ر٠٠٠) سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير يتم تغطيته بالكامل على دفعة واحدة او على عدة دفعات حسبما يقرره المجلس وبالتساوي ما بين امانة العاصمة وبنك الاسكان وصندوق التقاعد .

ب ــ تكون المساهمة الاوليـــة للمؤسسين كالتالـــي : ــ

١ ــ صندوق التقاعد (١٥٠ر٠٠٠) سهـــم قيمتها (١ر٥٠٠ر٠٠٠) دينار تسدد نقدا .

٢ ــ بنك الاسكان (١٥٠ر٠٠٠) سهـــم قيمتها (١ر٥٠٠ر٠٠٠) دينار تسدد نقدا .

٣ ــ امانة العاصمة (١٥٠ر٠٠٠) سهـــم قيمتها (١ر٥٠٠ر٠٠٠) دينار تسدد نقدا او عينا بعقارات وبموافقة بقية المؤسسين .

السيد المقـــرر

اما النص التي اتفقت عليه اللجنة ،

الفصـــــل الثالـــث

راس المـــال

المادة ٧ ــ ا ــ راس مال المؤسسة المصرح به (١٠ر٥٠٠ر٠٠٠) دينـــــار مقسمة الـــى (١ر٠٥٠ر٠٠٠) سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير وقد يتم الاكتتاب به بالتساوي ما بين امانـــــة العاصمة وبنك الاسكان وصندوق التقاعد ويتـــم تسديد راس المال على دفعات حسبما يقــــرره المجلـــس .

دولة رئيس المجلس

فقـــرة ، فقـــرة ،

احمد بك ،

السيد احمد الطراونه

يا سيدي الفقرة كلها واردة ما عدا العبارة ــ وقد تم الاكتتاب به بالتساوي ــ الواقع لا يتم الاكتتاب الا عندما يقر هذا القانون . ــ يتـــم الاكتتاب ــ وليس ــ تم ــ لانه معناها اذا تـــم فيكون قبل احكام هذا القانون واقيمت هـــــذه المؤسسة بموجب احكام هذا القانون .

دولة رئيس المجلس

معالي المقـــرر

السيد المقـــرر

نضع بدل ــ وقد تم ــ يتم الاكتتاب به ــ وتصبـــــح

المادة ٧ ــ ا ــ راس مال المؤسسة المصرح به (١٠ر٥٠٠ر٠٠٠) دينـــــار مقسمـــة الـــى (١ر٠٥٠ر٠٠٠) سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير يتم الاكتتاب به بالتساوي ما بين امانة العاصمـــة وبنك الاسكان وصندوق التقاعد ويتم تسديـــــد راس المال على دفعات حسبما يقرره المجلس .

دولة رئيس المجلس

يوافق المجلس على التعديل ؟

الجميــــع :

موافقـــــون .

دولة رئيس المجلس

الفقـــرة التالية .

السيد المقـــرر

ب ــ تكون الدفعة الاولى كالتالي :

١ ــ يقوم كل من صندوق التقاعد وبنـــك الاسكان بدفع نصف مليون دينار تسدد نقدا خلال شهر من نفاذ هذا القانون .

٢ ــ وتقوم امانة العاصمة بتسديد نصـــف مليون دينار تسدد نقدا او عينا خلال سنة مـــن نفاذ هذا القانون على انه يجوز لامانة العاصمـــة تسديد هذ هالقيمة عينا بعقارات تقدر قيمتهـــــا بموافقة المؤسسين .

السيد المقـــرر

واعتقد انه جرى حديث في حالة الاختـــلاف على تقدير القيمة ماذا يحدث بين المؤسسين . حتى نضع الاخوان في الصورة . لو فرضنا عند تقديم الاراضي عينا لم يتفق بين المؤسسين على قيمة هذه الاراضي ، باعتبار ان الامانة صاحبـــة غاية وصاحبة مصلحة ماذا يحدث ؟ كان الاتفـــاق أن نقترح اقتراحا يشبه ما يلي : ــ وفي حالـــة الخلاف عند تقدير قيمة العقار يعين مجلس الوزراء لجنة خبراء لتقدير هذه القيمة ويكون قرار اللجنة ملزما لجميع الفرقاء سواء صدر بالاكثريـــــة او الاجماع . يعني ما تركنا مجال لان يحدث خـــلاف بين المؤسسين عند تقدير العقار .

دولة رئيس المجلس

جودت بك .

السيد جودت السبول

اقترح التصويت على المادة كلها كما وردت من اللجنة المشتركة مع اضافة العبارة التــــي اقترحها معالي المقـــرر .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك .

السيد سلمان القضاه

يا سيدي الحكم صحيح والطريقة صحيحة .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

بالنسبة للدفعة الاولى المفترض تقديمهـــا، المشروع الاصلي المقدم من الحكومة هو (١ر٥) مليون دينار لكل من المساهمين الثلاثة . وفـــي مشروع القانون المقدم من اللجنة المالية خفض المبلغ الى نصف مليون ، هل من العدالة او مـــن المناسب ان يكون راس مـــال المؤسسة (١٠) ملايين دينار والمدفوع (١٥٪) من قيمتها ؟

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

حسب قانون الشركات لازم يغطى الربـــع من راس مال الشركة . فيمكن الاخوان وجـــدوا مع اللجنة المالية ان يخفضوا المسؤوليات علمـــا بانه كان الاتفاق ان يدفعوا (١ر٥) مليون دينار . (١ر٥) مليون دينار ماذا سيفعل هذا المبلغ . نحن واضعين امال كبيرة على هذه المؤسسة . هـــذه المؤسسة عندما تبني في الشوارع الرئيسيـــــة هذه المجمعات سواء في شارع المهاجرين او في شارع الشابسوغ او في شارع الامير محمـــد، على اساس توجد مواقف سيارات ويوجد هناك خدمة للمواطنين وتوجد منافع عامة . نحـــن لنا

هكذا من الأصل

دولة رئيس المجلس

الحاج ممدوح الصرايره ،

السيد ممدوح الصرايره

امر التساوي وارد . لان المشاريع التـي تقوم بها المؤسسة هي معفاة وتتمتع بكافـة الاعفـاءات .

دولة رئيس المجلس

وليد بك ،

السيد وليد عصفور

للتوضيح فقط ، انا اشعر بانه في خلط في مفهوم المؤسسة ، المؤسسة ليست متعهـد ، المؤسسة تمتلك المشاريع او تدير المشاريع وهي ليست متعهد . الامانة شريك ضمن المؤسسة ، والمؤسسة ليست متعهد يأخذ عطاءات ويدخـل فيها . هي تملك المشاريع التي تقوم فيها .

دولة رئيس المجلس

امـين بك ،

السيد امين شقير

الحقيقة ، كما فهمنا من الاساس ان هـذه المؤسسة تقوم بمجموعة اعمال ومهمات تنمويـة واستثمارية ، النص الذي ورد في القانون اشار الى التنفيذ ، التنفيذ ليس مبداه عن طريـق العطاءات والمناقصات قد تكلف هذه المؤسسة ما لديها من امكانيات لان تنفذ مشروع . تكلفـة مضاف اليها شيء معين . هذا الشيء يجـب ان يكون ممكنا . لانه اذا تصورنا المؤسسة بعـد (١٠) أو (١٥) سنة قد تكون اكبر مؤسسة في البلد قادرة على تنفيذ المشاريع ولا يجوز ان يمتنع عليها ان تنفذ لامانة العاصمة مشاريعها ، انمـا اذا احتطنا لنص القانون بما يؤمن العدالة لصالح الامانة ومصالحها في رايي النص كما يبقى بعـد شطب التمليك ، نص مقبول ومنطقي وسليم .

دولة رئيس المجلس

اذن نص المادة كما جاءت من الحكومة مع شطب كلمة ـ امتلاك ـ يوافق عليها المجلس .

الاكثريـة :

موافقـون .

دولة رئيس المجلس

شكرا ، المادة (٢١)

السيد المقرر

المادة (٢١) كما جاءت من الحكومة .

المادة ٢١ ـ على الرغـم مما ورد في اي تشريع اخر تعتبر المؤسسة الخلف الواقعـي والقانوني لامانة العاصمة فيما يتعلق بالعقارات التي استملكتها او تستملكها لاقامة مشروع يقرر مجلس الامانة تنفيذه عن طريق المؤسسة ولا يؤثر ذلك على صحة الاستملاك او اجراءاته او نتائجه .

الحقيقة أن اللجنة جاءت بنصين مقترحين الاول : ـ

المادة ١٨ ـ ليس في هذا القانون ما يؤثر على صحة استملاك اجرته الامانة لاي عقار أو أعلنت عن رغبتها في استملاكه قبل نفاذ هـذا القانون واقامت عليه المؤسسة اي مشروع مـن مشاريعها التي تقوم بها بمقتضى هذا القانون .

اما النص الثاني فهو : ـ

المادة ١٨ ـ لا يجـوز لاي شخص ولاي سبب من الاسباب الطعن امام اي جهة ادارية قضائية في صحة تحويل ملكية أي عقار من الامانة اذا كانت الامانة قد استملكته ، أو قامت باجـراء استملاكه ، قبل نفاذ هذا القانون . ولا تسمـع دعوى الشفعة او الاولوية في العقارات التـي تحول من الامانة الى المؤسسة بموجب هـذا القانـــون .

دولة رئيس المجلس

الدكتور زهير بك ،

الدكتور زهير ملحس

سيدي هنا في المشروع المقدم من الحكومـة يقول استملكتها او تستملكها . يعني للمستقبل ، وارجو ان يوضع ذلك في تعديل اللجنة .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك ،

السيد سلمان القضاه

مشروع اللجنة يمنع الامانة في المستقبل ان تستملك لغايات المؤسسة . فاقول ان يبقى نص الحكومة من التعديل ، وكذلك وضع القيـد بالنسبة للاجراءات التي لا يجوز الطعن فيها .

دولة رئيس المجلس

ست انعـام ،

السيدة انعام المفتي

دولة الرئيس ، هناك نقطة تقلق عدد مـن المواطنين أرجو ايضاحها من الاخوة القانونيـين والمعنيين قانون الاستملاك يجيز للامانة ان تستملك الارض لغايات المصلحة العامة ، والدستـور يحمي الملكية الخاصة ولا يسمح الا في سبيـل المصلحة العامة . الان اذا كـان هناك ارض استملكت لغايات المنفعة العامة ، لا يجوز حسب الدستور استغلال هذه الارض لامر تجاري مـن قبل هذه المؤسسة ، وكما ذكر دولة رئيـس الوزراء اذا سمح ، اوضح بان الدستور يحمي الملكية الخاصة لا يجوز استعمال هـذه الارض لغايات تجارية فمن الضروري ايضاح هـذه النقطة للاطمئنان .

دولة رئيس المجلس

دولة الرئيس ،

دولة رئيس الوزراء

الواقع كما ذكرت الست انعام انها كانـت تخشى ان تكون هناك استملاكات لمنفعة خاصة وليس لمنفعة عامة ، ذكرت لها بان الدستور يعني هذا الموضوع . مبدا الملكية ورد في الدستور . لا يجوز نزع الملكية الفردية الا للمصلحة العامـة عندما تنزع اية ملكية فردية غير مقصود منهـا المنفعة العامة او المصلحة العامة ، يستطيـع المواطن الذي نزعت منه ملكيته ان يرفع قضيـة امام محكمة العدل العليا . وهذا مبدا مطلـق ، لا يجوز الاستملاك في غير غايات النفع العام .

دولة رئيس المجلس

أبو هشام ،

السيد احمد الطراونه

تعقيبا على قول دولة الرئيس ، قانـون الاستملاك الحالي يمنع الطعن فيه امام المحاكم ، ولذلك نرجو ان يأتي هذا القانون باسرع ما يمكن لكي نعدل هذه المادة الدستورية في قانـون الاستمـلاك .

دولة رئيس الوزراء

اذا سمحتوا ، انه قانون الاستمـلاك الان في ديوان التشريع وسوف يصل في اسرع وقت ممكن في أن يعود الى المحاكم وليس الى اللجان الادارية

دولة رئيس المجلس

الاستاذ أمين ،

السيد امين شقير

الواقـع أن النص القانوني الذي ورد في مشروع الحكومة ، جاء ليعالج حالة خاصـة ستواجهها مشاكل بنتيجة تطبيق هذا القانـون فاورد احكاما لم تقتصر على الماضي وانما انطلـق الى المستقبل بشكل غير معقول ، انا في رايـي ان الغرض الاساسي من تجنب الاشكالات مـع المالكين السابقين الذين استملكت املاكهـم وما الى ذلك ، اوفى بها مشروع التعديل الـذي اقترحته اللجنـة في الجزء الاول ، وبقناعتـي ان شطب ماله علاقة بالمستقبل هـو موقف مشروع طبيعي وواجب ان يؤمن لان هذا الانطلاق سيجعل كل اموال الناس مباحة حتى ولو لم تنطبق علـى احكام قانون الاستملاك .

دولة رئيس المجلس

سلمان بك .

السيد سلمان القضاه

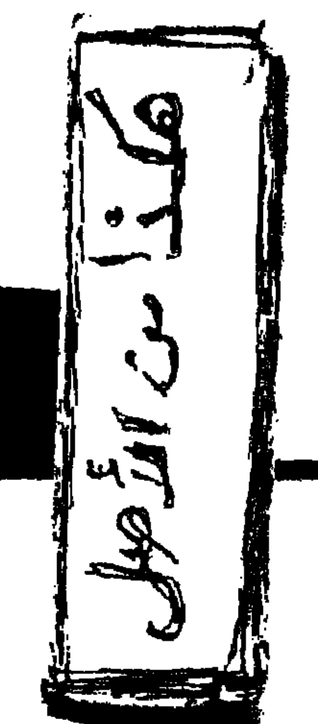
القيد او النقطة التي اشار اليها الاخ امين بك تشل عمل المؤسسة ، فما دامت المؤسسـة تخضع لاحكام قانون الاستملاك وملتزمة بموجـب قانونها اقول يجب أن لا نضع اي قيد في المستقبل واقترح ابقاء المادة (٢١) كما هي مع اضافة فقرة ولا تسمع دعوى الشفعة أو الاولوية في العقارات التي تحول من الامانة الى المؤسسة بموجب احكام هـذا القانـون .

دولة رئيس المجلس

الاستاذ كمال الدجاني

السيد كمال الدجاني

سيدي في الواقع الاستملاك فيما يتعلـق بالاستملاك في المستقبل لا يجوز ان تترك للامانة لسببين السبب الاول : هذه مؤسسة يمكـن لها ان تستملك بنفسها اذا كان للمصلحة العامـة ، مجلس الوزراء يقرر بانها للمصلحة العامـة ويستملك للمؤسسة لكن نعطي الامانة حـق



الاستملاك وتأتي الواسطة وتبيعها للمؤسســـة لا يجوز ، اما هذا او هذه للمستقبل . لا يجـــوز تركها للطرفين ، ولذلك يتوجب برايي حذف كلمــة ـ تستملكها ـــ فيما يتعلــق في المستقبـــل . لان المؤسسة تملك هذا الحق . النقطة الثانية فـــي اقتراحين من اللجنة . اي واحد بدنا نمشي عليه ؟ وكذلك في مشروع الحكومة . دولة رئيس الوزراء قال نقبل بالتعديلات التي اجرتها اللجنة ولكن هذا التعديل على اي اقتراح من اقتراحات اللجنة.

دولة رئيس المجلس

ابو هشـــام

السيد احمد الطراونـــة

انا مع الاخوان في قضية الاستملاك فـــي المستقبل ان لا يدخل في احكام هذا القانون ، لكن في عندنا اراضي اعلن عن استملاكها وبدانـــــا باستملاكها لفعل هذه لم يعلن الا لانه تقرر انهـــا للمصلحة العامة . فجاء التعديل الذي ادخلنـــــه اللجنة او التي اعلن عن استملاكها قبل نفاذاحكام هذا القانون . يعني عندما ينفذ القانون وفي اراضي ما اعلن عن استملاكها لا يجوز لها لانه تملـــك بموجب الدستور وقانون الاستملاك في المستقبل. اما الاراضي التي اعلن عن استملاكها ؟

دولة رئيس المجلس

معالي المقرر

السيد المقـــرر

الافضل ان نقصر حديثنا على مشروع واحد. والحقيقة كما علمت ان وضع هذه المادة جـــاء بهدف حماية انتقال الاموال التي تملكها الامانـــة الى المؤسســة ليصبح ملكا للمؤسسة ، ولا ينطبق هذا على كل شيء بل فقط للامانة . الموضوعحماية الانتقال من اسم الامانة في دائرة التسجيل الـــى اسم المؤسسة في اي عقار تم استملاكه سابقـــا او اتخذت بعض الاجراءات نحو هذا الامر . ولهذا يمكن اضافة المادة على النحو التالي :ـــ

لا يجوز لاي شخص لاي سبب من الاسباب الطعن امام اي جهة ادارية او قضائية في صحـــة تمويل ملكية اي عقار من الامانة الى المؤسســة اذا كانت الامانة قد استملكته ، او قامت باجراءات استملاكه ، قبل نفاذ هذا القانون،شريطة ان يكون المشروع ذا نفع عام ولا تسمع دعوى الشفعـــة او الاولوية في ملكية العقارات التي تحول من الامانة الى المؤسســـة .

دولة رئيس المجلس

طاهر بك .

السيد طاهر حكمت

انا مع القيد الذي يمنع الاخذ بطريقة الشفعة الا انني ابدي معارضتي لمنع الطعن القضائي في اجراءات الاستملاك . وقد سبق لهذا المجلس ان ناقش هذا الامر بحرارة هذه الامور واقـــر مبـــدا فاننا يجب ان لا نضع في القوانين نصوص تمنـــع الطعن القضائي ، ولذلك ارجو العمل على ازالة هذا النص الذي يمنع الطعـــن .

دولة رئيس المجلس

معالي المقـــرر

السيد المقرر

دولة الرئيس ، الاراضي التي نتحدث عنها هي الاراضي التي انتهت مراحل استملاكها ، وقد يكون راي الاخ طاهر بك في الاراضي التي يوشك ان تستملك . الواقع يجب ان نفرق بين الجهتـــين الجهة الاولى استملكت واصبحت ملكا للامانـــة مثل منطقة شارع الشابسوغ . الان ستنقل هذه الارضـــشارع الشابسوغـــلتصبح ملكا للمؤسسة ما تقوله هذه المادة بانه : ـــ لا يجوز لاي انســـان مجاور وغيره ان يمارضوا بانتقال الملكية مـــن شخص اعتباري مثل امانة العاصمة الى مؤسسة اسمها مؤسسة اعمار العاصمة ، الان نحن امام اتجاهين ، الاتجاه الاول الذي يتبناه الاخ طاهـــر بالنسبة للاشياء التي لم تنتهي ولم تتم اجراءاتها ، والاتجاه الاخر الذي قاله الاخ سلمان بك .

دولة رئيس المجلس

اذن ما راي الاخوان ان نتوصل الان الـــى صيغة نهائية لهذه المادة لانها تعتبر من اهـــم مواد القانون ويشترك الاخوان اعضاء اللجنــة والحكومة ايضا لنصل الى حل لهذه المادة .

الجميـــــع

موافقـــــون .

وبعد المشاورة على وضع صيغة نهائيـــة لهذه المادة تقدم معالي المقرر بقراءة النص الجديد لهذه المـــادة وهـــو :ـــ

السيد المقرر

لا يجوز لاي شخص ولاي سبب من الاسباب الطعن امام اي جهة قضائية في صحة تمويل ملكية اي عقار من الامانة الى المؤسســة اذا كانت الامانة قد استملكته او باشرت باجراءات استملاكه،قبل نفاذ هذا القانون ، شريطة ان يكون المشروع ذا نفع عام ولا تسمع دعوى الشفعة او الاولويـــة في ملكية العقارات التي تحول من الامانة الـــى المؤســـــــــة.

دولة رئيس المجلس

نظرا لضيق الوقت وعدم التوصل الـــى اتفاق ارى ان تؤجل باقي مواد القانون وتـــدرج على جدول اعمال الجلسة القادمة ، هل يوافـــق المجلس على ذلك ؟

الجميـــــع

٧ ـــ تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة

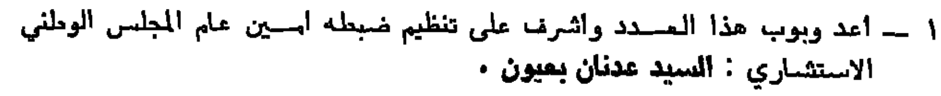
موافقـــــون ،

دولة رئيس المجلس

ارفع الجلسة ليوم الاثنين القادم ١٩٧٩/٢/١٢ وانتهت الجلســة .

امين عام المجلس الوطنى الاستشاري
عدنان بعيـــون

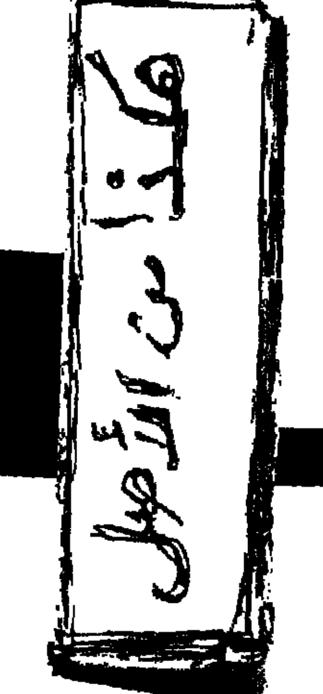
رئيس المجلس الوطني الاستشاري
احمـــد اللوزي

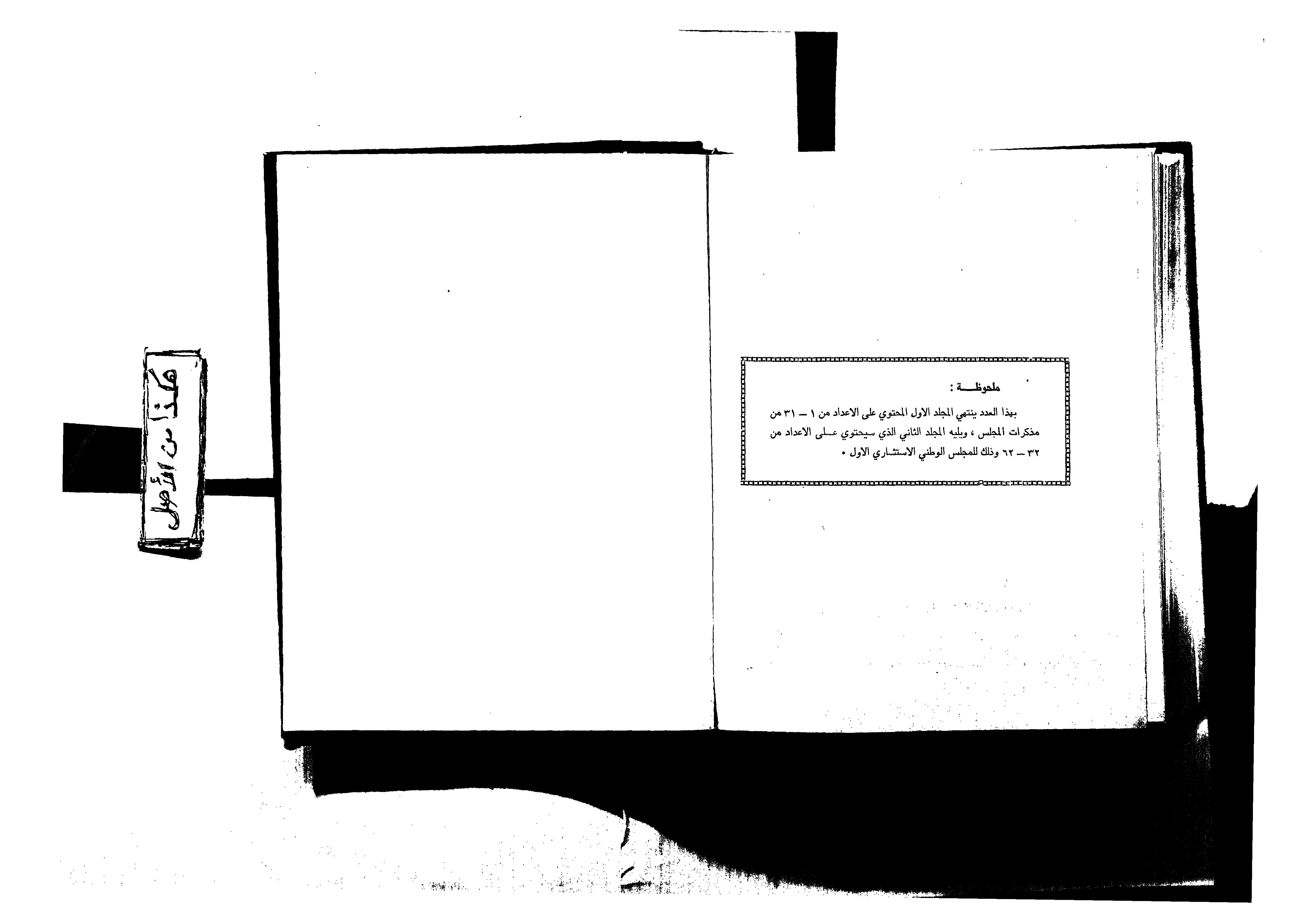


١ ـــ اعد وبوب هذا العـــدد واشرف على تنظيم ضبطه امـــين عام المجلس الوطني الاستشاري : **السيد عدنان بعيون .**

٢ ـــ قام بتنظيم هذا المحضر مساعد الامين العام : **السيد وليد النجداوي** . ومنظمو الضبط السادة : **نذير عطيات ، نصري الشمايلة وموفق العجلوني .**

٣ ـــ قام بالاشراف على طباعة هذا العدد وتدقيقه في المطبعة : مامـــور المجلـــة : **السيد محمود عريقـــات .**





ملحوظـــة :

بهذا العدد ينتهي المجلد الاول المحتوي على الاعداد من ١ ــ ٣١ من مذكرات المجلس ، ويليه المجلد الثاني الذي سيحتوي عــلى الاعداد من ٣٢ ــ ٦٢ وذلك للمجلس الوطني الاستشاري الاول •

هكذا من الأصل